الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة غرداية

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

حماية الحق في الحياة الخاصة على منصات التواصل الاجتماعي

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي حقوق تخصص القانون الجنائي والعلوم الجنائية

إعداد:

-ثامر خليل

-مداح محمد لمين

تحت إشراف:

أ.د. شول بن شهرة

المحترم

لجنة المناقشة:

لقب واسم الأستاذ	الرتبة	الجامعة	الصفة
أ.د شول بن شهرة	أستاذ التعليم العالي	جامعة غرداية	مشرفا ومقررا
د سويلم محمد	أستاذ محاضر "ب"	جامعة غرداية	رئيسا
أ هاشم علي	أستاذ مساعد "ب"	جامعة غرداية	عضوا مناقشا

السنة الجامعية 2021/2020

بسم الله الرحمن الرحيم

اهداء

الى التي رسمت لي طريق الأمان وغمرتني بفيض من الحنان أمي

الى الذي بث في الأمل وألهمني حب العلم والعمل أبي العزيز

الى كل من فتح لي باب المستقبل وجعل مني لونا نيرا في أحضان العلم والمعرفة

الى أخواتي واخواني الذين أناروا لي الطريق وأفرشوه بالورد

الى أعز الأصدقاء خاصة الأقرباء منهم

الى كل عائلتي الكبيرة من الأب والأم والصغيرة من الاخوة والأخوات

الى كل من أنار لي سبيلي بنور العلم وساهم في انجاز هذا العمل من قريب أو من بعيد

الى من نسيهم قلمي وذكرهم قلبي الى كل من تضرع لله طالبا النجاح والتوفيق

ثامر خليل

اهداء أهدي ثمرة جهدي وعملي هذا الى:

من جعلت الجنة تحت اقدامها، الى من حملتني وهنا، ووضعتني وهنا، الى منبع الحب والحنان

والطيبة الى القلب الكبير:

رعاها الله*أمي الحبيبة*

الى من رسم بكفاحه أحلامي وشيد بشقائه صرح الفلاح أمامي، الى من كان سببا في تعلمي

ووصولي الى قمة النجاح والتألق، ولم يبخل علي بدعواته:

حفظه الله ورعاه وأطال في عمره وجعلني فخرا له الدنيا والاخرة

أبي الغالي

الى جميع الأخوة والأخوات والى الأصهار والى الأحباء على قلبي والى جميع أصدقائي

الى كل من عرفني من قريب أو من بعيد أو جمعتني بهم أواصر الصداقة والمحبة

لكم مني كل الاهداء

مداح محمد لمين

كلمة شكر

بعد الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم فإننا نتقدم بجزيل الشكر والتقدير للأستاذ الموقر المحترم الأستاذ الدكتور شول بن شهرة الذي تقبل بصدر رحب الاشراف على هاته الرسالة وذلك على ما قام به من جهد مشكور ومأجور عليه ان شاء الله اذ منحنا من وقته الكثير ولم يبخل علينا بالنصح والارشاد أو توجيه مما كان له أثر إيجابي وفعال في مسيرة البحث

كما نتوجه بجزيل الشكر لكل من ساهم في تعليمنا اول حرف من المدرسة الابتدائية الى غاية الأساتذة المحترمين في مختلف التخصصات

وأخيرا الى كل من ساعدنا في انجاز هذا البحث

مقدّمة

في وقتنا الحالي، ومع انتشار مواقع التواصل الاجتماعي، أصبح الناس يتشاركون العديد من المعلومات والبيانات الشخصية على الملفات الشخصية، ويتم مشاركتها مع العديد من الأصدقاء، ومما لا شك فيه ان مواقع التواصل الاجتماعي التي أصبحت تربط بين الافراد المنتشرين في جميع انحاء العالم، قد أصبحت الاعداد تتدفق وتتزايد بصورة غير طبيعية، مما قد يترتب عنها انتهاك للحياة الخاصة لمستخدمي هذه المواقع.

فيرى عالم الاجتماع GRANJON.F ان مواقع التواصل الاجتماعي تحثنا مباشرة على تمثيل ذواتنا رقميا عن طريق كشف معلوماتنا الشخصية طواعية او اكراها. وهذا ما أدى الى ظهور مشكلة اتعبت وأرهقت مستخدمي هذه المواقع والشبكات الاجتماعية، ألا وهي الانتهاك الواضح لخصوصياتهم أحيانا واختراقها أحيانا أخرى ووظفت لذلك أساليب وسبل تقنية شتى، منها ما يستخدم لغرض الدعاية ومنها ما هو أمني.

هذه الأساليب وغيرها ،كانت نتيجة لثورة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والتي أدت الى ظهور تغييرات جوهرية في العالم، على مستوى الحياة العامة للناس، أو على مستوى الحياة الخاصة للأفراد، وسبل خرقها، والتي كانت في الماضي بعيدة كل البعد عن الكومبيوتر و الإنترنت.

فشيوع الإنترنت قد أنجب أنشطة إجرامية، وأنشأ طرق جديدة لجمع المعلومات، فاشتملت

انظمة التشغيل والبرمجيات على نقاط ضعف، مما فتح الباب على مصراعيه امام امكانية القيام بأعمال تهدد الخدمات الأساسية المقدمة للسكان المدنيين، وتسهل التجسس الأمني و الاقتصادي وتؤثر على أعمال السلطة.

أهداف الدراسة

ان الهدف من هذه الدراسة الوقوف على الحماية القانونية للحياة الخاصة على مواقع التواصل الاجتماعي في ظل العولمة وما يصاحبها من ثورات تكنولوجية واتصالاتية ومعلوماتية، مما سمح بانتشار المعلومات على المستوى العالمي، وقد يترتب على ذلك العديد من المخاطر سواء اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية أو قانونية.

كما يكتسي موضوع الدراسة أهميته من أن مواقع التواصل الاجتماعي أصبحت ظاهرة اجتازت كل حدود العالم بفضل الثورة التي أحدثتها في عالم تكنلوجيا الاتصالات، فلم يعد استخدام مواقع التواصل يقتصر على الشباب وطلاب الجامعات بل أصبح يدخل في عادات وتقاليد الشعوب لجذب الشباب من انحاء العالم.

هذا وبالإضافة الى كون الموضوع حديث نسبيا نظرا لندرة الأحكام القضائية الصادرة في الموضوع بالرغم من وجود عدد كبير من القضايا المنظورة أمام المحاكم، كما أن الفقه لم يتطور في أبحاثه حول هذا الموضوع ومن الأرجح ان هذا الموضوع سيلقى اهتماما كبيرا من طرف الفقه والقضاء على حد السواء.

أسباب اختيار الموضوع

جدير بالذكر، أن موضوع حماية الحق في الحياة الخاصة على منصات التواصل الاجتماعي، له من الأهمية الكبيرة، ما دفعنا للتطرق الى هذا الموضوع بالشرح والتحليل والتنقيب عن خفاياه من خلال الإجابة عن التساؤل الجوهري والذي مفاده ما يلي:

ما مدى مخالفة القواعد القانونية القائمة في حماية الحق في الحياة الخاصة على منصات التواصل الاجتماعي؟

ما يقودنا الى أسئلة فرعية تتمثل في:

-ما مفهوم الحياة الخاصة؟

-وفيما يتمثل هذا الحق وكيفية حمايته قانونيا؟

-ما مفهوم منصات التواصل الاجتماعي؟

-وبما تتميز منصات التواصل الاجتماعي؟

-وكيف يتم الاعتداء على الحياة الخاصة عبر منصات التواصل الاجتماعي؟

-وكيف يتم حماية الحياة الخاصة من الاعتداءات الصادرة من مواقع التواصل الاجتماعي؟

ومن بين أهم الصعوبات التي صادفتنا أثناء القيام ببحثنا النقص الفادح في المراجع والكتابات الفقهية التي تتناول هذا الموضوع وان لم نقل إنها منعدمة فيما يتعلق بصميم

الموضوع محل الدراسة ذلك نظرا لحداثة الموضوع وان وجدت كان من الصعوبة أن نتحصل عليها لصعوبة التنقل خصوصا مع انتشار فيروس كورونا الا أن كل هذه الصعوبات لم تثننا عن بذل مجهودات كبيرة من أجل تحقيق المراد والمبتغى من البحث العلمي

منهج الدراسة

وقد انتهجنا في ها البحث المنهج الوصفي من خلال جمع الحقائق والبيانات عن موضوع بالبحث ومحاولة تفسيرها والمنهج التحليلي من خلال تحليل النصوص القانونية المتعلقة بموضوع الدراسة للوصول الى حلول بشأن الإشكالية التي يثيرها.

كما اتبعنا المنهج المقارن في كثير من النقاط للوقوف على موقف التشريعات المقارنة في موضوع البحث والى المناقشة الفقهية والحلول القضائية.

وللإجابة على الإشكالية المطروحة ارتأينا وضع الخطة التالية والمقسمة الى فصلين وكل فصل بمبحثين والتي جاءت كالاتي:

الفصل الأوّل: الإطار المفاهيمي للحياة الخاصة وشبكات التواصل الاجتماعي

المبحث الأوّل: ماهية الحياة الخاصة.

المبحث الثاني: ماهية منصات التواصل الاجتماعي.

الفصل الثاني: صور وآليات حماية منصات التواصل الاجتماعي من الاعتداء

المبحث الأوّل: صور الاعتداء على الحياة الخاصة عبر منصات التواصل الاجتماعي

المبحث الثاني: آليات حماية الحياة الخاصة من الاعتداء

الفصل الأوّل

الإطار المفاهيمي للحياة الخاصة وشبكات التواصل الاجتماعي

- ❖ المبحث الأوّل: ماهية الحياة الخاصة.
- ❖ المبحث الثاني: ماهية منصات التواصل الاجتماعي.

تطورت وانتقلت الحياة الخاصة للأفراد من الحياة العادية "الواقع" الى الحياة الافتراضية "المواقع"، ومن أبرز أدوات هذه الحياة تتمثل في منصات التواصل الاجتماعي بحيث يعرض فيها الشخص كل معلوماته الشخصية في التسجيل والتي تعتبر شرط من شروط الانضمام لهذه المواقع.

فبالرغم من الإيجابيات التي تمتلكها هذه المواقع الا أن لها سلبيات عديدة ويمكن أن تطغى سلبياتها عن إيجابيها.

ان مواقع التواصل الاجتماعي باتت اليوم جزءا لا يتجزأ من حياتنا وفي ذات الوقت لا يمكن ان نسمح وخاصة للأبناء للاستخدام السلبي وبدون قيود.

ومن هذا المنطلق سنبرز الإطار المفاهيمي للحياة الخاصة للأفراد ومنصات التواصل الاجتماعي

المبحث الأوّل: ماهية الحياة الخاصة.

المطلب الأول: مفهوم الحق في الحياة الخاصة

الفرع الأول: تعريف الحياة الخاصة قديما وحديثا.

أولا) الحق في الحياة الخاصة في الشرائع القديمة: جرم القانون الروماني الاعتداء أو الإيذاء، وفي أواخر العهد الجمهوري في عام 810 قبل الميلاد صدر قانون كورنيليا الذي تقررت فيه دعوى الإيذاء لكل من يتظلم من اقتحام أحد لمنزله، ودخوله فيه عنوة وافتراء ،وقد عدت المساكن بمنزلة أماكن مقدسة توضع تحت حماية الآلهة، أما مدونة مانو التي صدرت في الهند في القرن الثالث عشر قبل الميلاد فقد بسط قانون العقوبات فيها الحماية اللازمة لحرمة المسكن ،وفي العصر الفرعوني توسع المشرع في بسط الحماية القانونية للمنازل وجعل انتهاك حرمتها جريمة، وكذلك المشرع الإغريقي الذي بسط حماية غير مباشرة للمساكن، أما التشريع الجرماني فقد عد جريمة السطو المسلح على مسكن الغير مسكن الغير من جرائم انتهاك حرمة المساكن .[1]

ثانيا) تعريف الحق في الحياة الخاصة يكاد يجزم الفقه أن التشريعات المقارنة خالية من تعريف الحق في الحياة الخاصة، رغم أن حماية هذا الحق منتشرة في العهود الدولية، والدساتير الوطنية، والقوانين المقارنة (هذه الأخيرة لا تختلف بشأن وجوب حماية الحق في الخصوصية لكن الاختلاف واقع في تعدد مجالاته وتشعبها). ويعرف بعض الفقه الحياة الخاصة بأنها السرية وما تحمله من معان يمكن التعبير

[1]) محمد محمد الدسوقي الشهاوي، الحماية الجنائية لحرمة الحياة الخاصة، أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، من دون تاريخ نشر، ص8.

عنها بعدة ألفاظ منها: العزلة والانطواء والخلوة وعدم تدخل الآخرين وغير ذلك من المرادفات، ولهذا كان مفهوم الخصوصية نسبيا وظل كذلك إلى حد الآن، لأن ما يعد خاصا في زمان، لا يكون كذلك في زمان آخر، وما يمكن أن يكون خاصا في مكان، قد لا يكون كذلك في مكان آخر.[2]

واستعمال عبارة الحياة الخاصة أو الخصوصية تثير في الذهن الارتباط بمكان معين أو بمكان خاص، كما أن الخصوصية تقترب من السر لكنها لا ترادفه، فالسر يفترض الكتمان التام، أما الخصوصية فقد تتوافر بالرغم من عدم وجود السرية" كما يذهب جانب من الفقه الأمريكي إلى تعريف الحق في الحياة الخاصة بأنه "الحق في الخلوة" فمن حق الشخص أن يظل مجهولا غير معروف عن الناس، بعيدا عن حب استطلاعهم ونظراتهم، وتم تعريفه كذلك بأنه "حق الشخص في أن نتركه يعيش وحده، يعيش الحياة التي يرتضيها مع أدنى حد من التدخل" وتم تعريفه بأنه "القدرة على أن يعيش الإنسان حياته كما يريد مع أقل حد ممكن من التدخل"[3] ويعرف الفقيه الفرنسي "كاربونيه" الحق في الحياة الخاصة " بأنه المجال السري الذي يملك الفرد بشأنه سلطة استبعاد أي تدخل من الغير، وهو حق الشخص في أن يترك هادئا أي يستمتع بالهدوء، أو أنه الحق في احترام الذاتية الشخصية[4].

[2]) عبد الرحمان خلفي، الحق في الحياة في الحياة الخاصة في التشريع العقابي الجزائري -دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة-مقال منشور بمجلة البحوث والدراسات، مجلد8، عدد12، سنة 2011، الجزائر، ص155.

[3]) حسام الدين كامل الأهواني، الحق في احترام الحياة الخاصة – الحق في الخصوصية -دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة مصر، د ط، سنة 1978، ص51-52.

[4]) أسامة عبد الله قايد، الحماية الجنائية للحياة الخاصة وبنوك المعلومات -دراسة مقارنة- دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، ط3، سنة 1994، ص138.

على العموم، تبقى كما ذكرنا فكرة الحق في الخصوصية نسبية ويصعب حصرها، فهي فكرة مرنة تختلف من فرد إلى آخر، ولهذا من الأحسن عد في نطاق معين قد يضيق من مفهومها، ولكن لا بأس من تعداد صور تتفاعل وتتغير من وقت لآخر.

ثالثا) تعريف الحق في الحياة الخاصة في التشريع الجزائري

لم يعرف المشرع الجزائري الحق في حرية الحياة الخاصة في التشريعات القانونية الجزائري، وهو ذات الشأن بالنسبة التشريعات الوضعية المقارنة، وذلك لأن فكرة الحياة الخاصة من الأفكار المرنة التي ليس لها حدود ثابتة ومستقرة، وإن كان المشرع الجزائري لم يعرف الحق في حرمة الحياة الخاصة، فإنه نص في المادة 40من التعديل الدستوري لسنة 2016 بأن:" تضمن الدولة عدم انتهاك حرمة الإنسان، كما نصت المادة 46 من ذات الدستور على أنه لا يجوز انتهاك حرمة الحياة الخاصة الإنسان حيث جاء في نص المادة على:" لا يجوز انتهاك حرمة حياة المواطن الخاصة، وحرمة شرفيه، ويحميها القانون سرية المراسلات والاتصالات الخاصة بكل أشكالها مضمونة". وعليه فإن المشرع قد أشار إلى الحق في حرية الحياة الخاصة في تعديله الدستوري لسنة 2016 دون التطرق للتعريف على الحق. أما القانون المدني فقد نصت المادة 47 منه على أنه حق من الحقوق الملازمة للشخصية:" لكل من وقع عليه اعتداء غير مشروع في حق من الحقوق الملازمة لشخصيته أن يطلب وقف هذا الاعتداء والتعويض ما يكون قد لحقه من ضرر أما بالرجوع إلى قانون العقوبات المعدل في سنة 2006 فقد نصت في المواد 30 (30

مكرر و303 مكرر 1 ومكرر 2) على تحريم كل الأفعال التي تمس حياة خاصة الإنسان سواء تعلق بمحادثاته ومكالماته أو ما تعلق بصورته.[5]

الفرع الثاني: الطبيعة القانونية للحق في الحياة الخاصة.

إن تحديد الطبيعة القانونية للحق في الحياة الخاصة كان محل خلاف بين الفقهاء وانقسموا بشأنها إلى اتجاهين، يرى أصحاب الاتجاه الأول أن الحق في الحياة الخاصة يدخل ضمن حقوق الملكية، أما الاتجاه الثاني فيري بأن الحق في الحياة الخاصة من الحقوق الشخصية وهو ما نستعرضه فيما يلي:

أولا)الحق في الحياة الخاصة حق ملكية: يرى أصحاب هذا الاتجاه أن الحق في الحياة الخاصة هو حق ملكية ويبررون موقفهم بأن الشخص يعتبر مالكا لحياته الخاصة وبالتالي يستطيع التصرف فيها كيفما شاء، ويحظر على الغير المساس بها بأية صورة كانت، وقد انتصرت هذه الفكرة في بدايتها على الحق في الصورة ثم تم تعميمها على الحق في الحياة الخاصة بصفة عامة، واستنادا إلى هذا الراي، فإن الشخص مالك لجسده وهو ما يخوله الحقوق المترتبة عن حق الملكية زي حق التصرف، وحق الاستغلال وحق الاستعمال، ومنع الغير من ممارسة ذلك، وقد وجهت انتقادات من طرف الفقه الفرنسي أصحاب هذا الاتجاه واعتبرتها فكرة خاطئة وغير دقيقة، وأي أصحابها متأثرون بالأفكار القديمة للقانون الروماني وعجزوا عن التجديد والبحث عن تقسيمات جديدة , ونحن نرى أنه لا يمكن اعتماد حق الملكية كأساس للحق في الحياة الخاصة باعتبار أن الحق يجب أن ينفصل عن صاحبه، فحق الملكية كحق عيني يفترض زجون صاحب هذا الحق، ومن ثم لا يمكن أن

[5]) سارة منهاوي، الحماية الجنائية في حرمة الحياة الخاصة في التشريع الجزائري، مقال منشور بمجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة، المجلد5، العدد2، جامعة الجلفة، 2020، ص187.

تكون الصورة مثلا محل حق ملكية لأنها ليست منفصلة من الشخص، كما أن الإنسان لا يمكن أن يكون موضوعا لحق عيني.[6]

ثانيا) الحق في الحياة الخاصة حقوق الشخصية: قبل الخوض في تفاصيل ما ذهب إليه أنصار هذا الاتجاه الثاني لابأس أن نتطرق قبل ذلك المفهوم حقوق الشخصية حتى يتضح الموقف أكثر ، فحقوق الشخصية أو كما يسميها البعض الحقوق اللصيقة أو الملازمة لصفة الإنسان هي طائفة من الحقوق التي يختص بها الإنسان دون غيره وهي تثبت له بصفته الإنسانية، وقد بلغ الاهتمام بحقوق الشخصية إلى حد وصفها بالحقوق الأساسية التي لا يمكن الاستغناء عنها أو التفريط فيها، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أهمية هذه الحقوق باعتبارها الترجمة القانونية للشخصية الإنسانية، ولعل أهم ما يميزها أنها تستهدف حماية المظاهر المختلفة لعناصر الشخصية البشرية ومقوماتها، كما تعد من أهم الحقوق غير المالية وهي تتسم بالحداثة حيث لم تعرفها القوانين القديمة باعتبارها حقوقا قائمة بذاتها وإنما أدرجتها ضمن الحقوق التقليدية : مثل حق الملكية.[7]

والجدير بالذكر أن أول ظهور لنظرية الحقوق اللصيقة بالشخصية كان في ألمانيا في القرن الماضي حيث أن الفقه الألماني وهو بصدد التعليق على المادة 823 من القانون المدني التي تنص على أن " من اعتدى عميا أو عن طريق الإهمال على حياة شخص أو على جسده أو على صحته أو على ملكيته أو على أي حق آخر للشخص يكون ملزما تجاه الآخر بإصلاح الضرر الذي سببه راح يبحث تحديد

[6]) عبد القادر عميمر، تأثير تكنولوجيات المعلومات على الحق في الحياة الخاصة، مقال منشور بمجلة حوليات جامعة الجزائر1، مجلد34، العدد 01، الجزائر، 2020، ص443.

[7]) بيرك فارس حسين، حقوق الشخصية وحمايتها المدنية، دار الكتب القانونية، القاهرة، 2009، ص93.

المقصود "بالحقوق الأخرى" الواردة في عجز المادة السالفة التي اعتدت عليها الإضرار بها التزام المتسبب بالتعويض، وهكذا ظهر بجانب الحقوق الواردة في النص حقوق أخرى متعلقة بالشخص مثل الحق في الشرف والسمعة والحق في الاسم والحق في الصورة.[8]

المطلب الثاني: ماهية منصات التواصل الاجتماعي

الفرع الأول: تعريف منصات التواصل الاجتماعي

يمكننا تعريف مواقع التواصل الاجتماعي على أنها: كل الأجهزة والمواقع التي تسمح لمستخدميها بمشاركة المعلومات عالمية. وتستخدم المواقع في إزالة المسافات الافتراضية بين المشاركين للتجمع وطرح ومشاركة المعلومات، أما الأجهزة فهي التكنولوجيا التي تستخدم للدخول لتلك المواقع وتختلف تلك المواقع عن تلك الأنواع التقليدية من وسائل الإعلام، مثل الجرائد في سرعة لنشر المعلومة وسهولة الوصول إليها، على سبيل المثال يمكن لرئيس الولايات المتحدة الأمريكية التحدث إليك على حسابه على تويتر، كما يمكنك التحدث إليه، بينما لا يمكنك التحدث إليه بينما يلقى خطابا في التلفاز، "حاول وقد يقال عنك إنك قد فقدت عقلك" وبناء على التعريف السابق فإن تكنولوجيا التواصل الاجتماعي تتكون من الأجهزة والمواقع، فهي تشع على كل شيء من اليوتيوب وتويتر وأجهزة الجوال الحديثة إلى البلايستيشن 3، وايضا منصات حشد المصادر (sourcing www) أو ما يسمى حديثة بالذكاء الاجتماعي، ولكن ما تود معرفته الآن عن حشد المصادر هو أنه كل ما يستخدم

[8]) ممدوح خليل بحر، حماية الحياة الخاصة في القانون الجنائي، دار النهضة العربية، القاهرة، 2011، ص316.

في التأثير وتحفيز المجموعات من خلال مواقع التواصل الاجتماعي عن طريق معلومات يتم طرحها على الجميع لإيجاد حل للمشكلة. [9]

الفرع الثاني: أنواع منصات التواصل الاجتماعي

أولا) الفيسبوك: يعد الفيس بوك face book أكثر الشبكات الاجتماعية شعبية على الانترنيت، يقدم الموقع خدمات تفاعلية لمستخدميه مثل المحادثة الفورية، والرسائل الخاصة والبريد الالكتروني، وتبادل الفيديو والصور ومشاركة الملفات وهو موقع مفتوح لكل من يرغب بالتسجيل من جميع أنحاء العالم بشكل مجاني، وقد كان أول ظهور للفيس بوك سنة 2004 في جامعة هارفارد، لما قام مارك زوكربيرج بتأسيسه بغية التواصل وتبادل المعلومات مع زملائه، لقي اعجابا شديدا من مستخدميه مما شجعه على توسيع قاعدته لتشمل جامعات وقد لاق رواجا كبيرا حيث يجد مستخدم الفيس بوك نفسه محاط في دائر لا تتعدى الى الشبكات الاخرى الا بشكل ضئيل جدا، رفقة زمرة من الاصدقاء الذين تم انتقائهم فتتيح لهم فرصة التواصل فيما بينهم وتداول فعاليات واخبار بعضهم البعض.[10].

ثانيا) موقع تويتر Twitter: يقدم موقع خدمة التدوين المصغر يسمح بعدد محدود من المداخلات بحد أقصى 140 حرف فقط للرسالة، ويمكن إرسال هذه التحديثات مباشرة من التوتر أو على شكل رسالة قصيرة عن طريق الهاتف النقال. ويعود تاريخ إنشائه إلى شهر مارس 2006 كمشروع قام به مجموعة من الافراد ذوي الجنسية

[9] hugh،ravi gupta (، وسائل التواصل الاجتماعي وتأثيرها على المجتمع، ترجمة عاصم سيد عبد الفتاح ، المجموعة العربية للتدريب والنشر، سنة 2017،

[10]) نسيم بورني، وسائل التواصل الاجتماعي وتأثيرها على المراهقين، مقال منشور بمجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، مجلد5، عدد2، 2018، ص226.

الأمريكية، تم إطلاقه رسميا للمستخدمين في نفس العام. ومفيد استخدام التوتر بالمكتبة في: [11]

- يسمح للمكتبة بأن تبقى على اتصال بمستخدميها
- متابعة حسابات الأعضاء المشتركين في المكتبة
- الاهتداء إلى المتخصصين في المجال من أجل الاستفادة من خبراتهم؛
- يسمح للمكتبة بالاطلاع على محتويات مكتبات أخرى
- الحصول على ردود أفعال المستفيدين منها
- الاتاحة والتسويق الخدمات المكتبة.

ثالثا) اليوتيوب: هو احد المواقع الاجتماعية الشهيرة، والذي استطاع بفترة زمنية قصيرة الحصول على مكانة متقدمة من مواقع التواصل الاجتماعي، وخصوصا دوره في الأحداث الأخيرة التي حدثت في انحاء مختلفة من العالم ويعرف بأنه: (موقع لمقاطع الفيديو متفرع من جوجل، يتيح امكانية التحميل عليه او منه لعدد هائل من مقاطع الفيديو، ويعد من شبكات التواصل الاجتماعي الهامة)" كما أنه موقع الكتروني يسمح ويدعم نشاط تحميل او تنزيل ومشاركة الفيديوهات بشكل مجاني كما يسمح بالتدرج في تحميل وعرض الفيديوهات القصيرة، من فيديوهات عامة يستطيع الجميع مشاهدتها، إلى جانب فيديوهات خاصة يسمح فقط لمجموعة معينة مشاهدتها. وتعرفه موسوعة ويكيبيديا، بأنه: موقع ويب معروف متخصص بمشاركة الفيديو يسمح للمستخدمين برفع ومشاهدة ومشاركة

[11]) هلباوي، عبد الفتاح. العالم الإلكتروني ودوره في العالم الدولي. القاهرة، مكتبة الوفاءالقانونية،2014. ص.103.

مقاطع الفيديو وبشكل مجاني، ويتنوع بين مقاطع الأفلام والموسيقى والفيديو المنتج من الهواة، واليوتيوب هو أحد أشهر المواقع الإلكترونية على شبكة الإنترنت، وتقوم فكرة الموقع على إمكانية إرفاق أي ملفات تتكون من مواقع الفيديو على شبكة الإنترنت دون اي تكلفة مالية، فبمجرد أن يقوم المستخدم بالتسجيل في الموقع يتمكن من ارفاق أي عدد من هذه الملفات ليراها ملايين الأشخاص حول العام، كما يتمكن المشاهدون من ادارة حوار جماعي حول مقطع الفيديو من جلال اضافة التعليقات المصاحبة، فضلا عن تقيم ملف الفيديو من خلال اعطاءه قيمة نسبية مكونة من خمس درجات لتعبر عن أهمية الفيديو من وجهة نظر مستخدمي الموقع، وهناك من يعرفه بأنه: (شركة إعلامية خاصة بجمهور الإنترنت تسمح لهم بمشاهدة مقاطع الفيديو والمشاركة فيها عبر شبكة المعلومات الدولية دون مقابل.[12]

رابعا) الواتس آب: هو تلك البرنامج التي تمكن من تلخيص جميع خصائص برامج المحادثات التي عرفناها على اجهزة الكمبيوتر، في تطبيق واحد محمول في اليد عبر جهاز الهاتف النقال، اي انه برنامج تواصل اجتماعي ومحادثة يمكنك من خلاله أن تتواصل مع القاصي والداني وكل من يمتلك نفس البرنامج على جهازه المحمول أيا كان موقعه قريب منك أو في أقصى الأرض، لا يتطلب عمل البرنامج سوى تمكينه من الاتصال بالأنترنت ليجعلك على تواصل

[12]) عثمان محمد الديلمي، مواقع التواصل الاجتماعي نظرة عن قرب، ط1، دار غيداء للنشر والتوزيع، الأردن، 2019، ص189.

دائم وفوري مع من تحب التراسل معه، البرنامج في وصفه الافتراضي مجاني أي لا يتطلب مقابل مادي لتشغيله بجهاز الموبايل.[13]

المبحث الثاني: خصائص ومزايا وعيوب منصات التواصل الاجتماعي

المطلب الأول: خصائص منصات التواصل الاجتماعي[14]

1) الملفات الشخصية أو الصفحات الشخصية (Profile Page): ومن خلال الملفات الشخصية يمكن التعرف على اسم الشخص، ومعرفة المعلومات الأساسية عنه كالجنس، وتاريخ الميلاد، والاهتمامات والصور الشخصية، بالإضافة إلى غيرها من المعلومات، ويعد الملف الشخصي بوابة الدخول لعالم الشخص، فمن خلال الصفحة الرئيسية للملف الشخصي يمكن مشاهدة نشاط الشخص مؤخرا ومعرفة من هم أصدقاءه وما هي السور الجديدة التي وضعها. إلى غير ذلك من النشاطات

2) المشاركة (Participation): وسائل المواقع الاجتماعية تشجع المساهمات وردود الفعل من الأشخاص المهتمين، حيث أنها تطمس الخط الفاصل بين وسائل الإعلام والجمهور.

3) الانفتاح: معظم وسائل الإعلام عبر مواقع التواصل الاجتماعي تقدم خدمات مفتوحة لردود الفعل و المشاركة، أو الإنشاء والتعديل على الصفحات حيث

[13]) ايناس مظفر، جميل المى عدنان، سماء عبد الرزاق، دراسة الاثار الايجابية لتطبيق الواتس أب" في العملية التعليمية، مقال منشور بمجلة مجلة كلية التربية للبنات، مجلد27، عدد 6، 2016، ص2106.

[14]) ابتسام دراحي، شبكات التواصل الاجتماعي: فضاء افتراضي للتواصل الالكتروني، مقال منشور بمجلة الرسالة للدراسات الإعلامية، المجلد الأول، العدد الأول، 2017، ص205.

أنها تشجع التصويت والتعليقات وتبادل المعلومات، بل نادرا ما توجد أي حواجز أمام الوصول والاستفادة .

4) الحادثة (Conversation): حيث تتميز مواقع التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام الاجتماعي عن التقليدية من خلال إتاحتها للمحادثة في اتجاهين، أي المشاركة وتفاعل الحدث أو الغير أو المعلومة المعروضة.

5) الأصدقاء العلاقات «Friends/Connections»: وهم بمثابة الأشخاص الذين يتعرف عليهم الشخص لغرض معين، حيث تطلق المواقع الاجتماعية مسمى "صديق" على الشخص المضاف لقائمة الأصدقاء بينما تطلق بعض المواقع الاجتماعية الخاصة بالمحترفين مسمى "اتصال" أو "علاقة" على الشخص المضاف للقائمة

6) ارسال الرسائل: تتيح هذه الخاصية إمكانية إرسال رسائل مباشرة للشخص سواء كان في قائمة الأصدقاء أم لم يكن.

7) ألبومات الصور (Albums): تتيح الشبكات الاجتماعية لمستخدميها إنشاء عدد لانهائي من الألبومات ورفع مئات الصور عليها، وإتاحة مشاركة هذه الصور مع الأصدقاء للاضطلاع والتعليق عليها.

8) المجتمع (Community): وسائل الإعلام الاجتماعية تسمح للمجتمعات المحلية التشكيل مواقعها الخاصة بسرعة والتواصل بشكل فعال، ومن ثم ترتبط تلك المجتمعات في العالم أجمع حول مصالح أو اهتمامات مشتركة مثل حب

التصوير الفوتوغرافي، أو قضية سياسية أو برنامج تلفزيوني مفضل، ويصبح العالم بالفعل قرية صغيرة تحوي مجتمعا الكترونيا متقاربا

9) المجموعات (Groups): تتيح الكثير من المواقع الاجتماعية خاصية إنشاء مجموعة اهتمام، حيث يمكن إنشاء مجموعة بمسمى معين وأهداف محددة، ويوفر الموقع الاجتماعي لمالك المجموعة والمنضمين إليها من ساحة أشبه ما تكون بمنتدى حوار مسفر والبوم صور مصغر، كما تتيح خاصية تنسيق الاجتماعات عن طريق ما يعرف Events، أو الأحداث ودعوة أعضاء تلك المجموعة له وتحديد عدد الحاضرين والغائبين.

10) الترابط: تتميز مواقع التواصل الاجتماعي بأنها عبارة عن شبكة اجتماعية مترابطة بعضها مع بعض، وذلك عبر الروابط التي توفرها صفحات تلك المواقع والتي تربطك بمواقع أخرى للتواصل الاجتماعي أيضما مثل خبر ما على مدونة فيعجبك فترسلك إلى معارفك على فيسبوك، وهكذا مما يسهل ويسرع من عملية انتقال المعلومات.

11) الصفحات (Pages): ابتدع هذه الفكرة موقع الفيسبوك، واستخدمها تجاريا بطريقة فعالة، حيث يعمل حاليا على إنشاء حملات إعلامية موجهة. تتيح لأصحاب المنتجات التجارية أو الفعاليات توجيه صفحاتهم وإظهارها لفئة يحددونها من – المستخدمين، ويقوم (الفيسبوك باستقطاع مبلغ عن كل نقرة يتم الوصول لها من ... من قبل أي مستخدم قام بالنقر على الإعلان، إذ تقوم فكرة الصفحات على إنشاء الصفحة يتم فيها وضع معلومات عن المنتج أو الشخصية أو الحدث، ويقوم ادارات المستخدمون عبر ذلك بتصفح تلك

الصفحات عن طريق تقسيمات محددة، ثم إن وجدوا اهتمامنا بتلك الصفحة يقومون بإضافتها إلى حسابهم الشخصي. وهناك خصائص اخري تميزت بها الشبكات الإلكترونية الاجتماعية.

12) شاملة: حيث تلغي الحواجز الجغرافية والمكانية، تلغي من خلالها الحدود الدولية حيث يستطيع الفرد في الشرق التواصل مع الفرد في الغرب، من خلال الشبكة بكل سهولة

13) . التفاعلية فالفرد فيها كما انه مستقبل وقارئ، فهو مرسل وكاتب ومشارك، فهي تلغي السلبية المقيتة في الإعلام القديم وتعطي حيزا للمشاركة الفاعلة من والى القراء.

14) تعدد الاستعمالات، مواقع التواصل مهمة ومرنة ويمكن استخدامها من قبل الطلاب في التعليم، والعالم لبت علمية وتعليم الناس، والكاتب للتواصل مع القراء، وافراد المجتمع للتواصل وهكذا.

15) سهولة الاستخدام: فالشبكات الاجتماعية تستخدم بالإضافة للحروف وبساطة اللغة، تستخدم الرموز والصور التي تسهل للمستخدم نقل الفكرة ولتفاعل معها.

16) اقتصادية في الجهد والوقت والمال، في ظل مجانية الاشتراك والتسجيل، فالكل يستطيع امتلاك حيز على الشبكة للتواصل الاجتماعي، وليس ذلك حكرا على أصحاب الأموال، أو حكرا على جماعة دون أخري اجتماعية والتأثيرات الاجتماعية والتفاعل.

المطلب الثاني: مزايا وعيوب منصات التواصل الاجتماعي

ترى الأدبيات الحديثة في النظرية الاجتماعية أن الاتصال عبر الانترنت نقلنا إلى العيش في زمن ثقافي من نوع خاص". قام أنتوني غيدنز بتلخيص خصائصه الاجتماعية وسماته الثقافية ببراعة فائقة، كما يلي:

1) إن التحولات والتغيرات الاجتماعية والثقافية التي يصفها المجتمع المعاصر هي تحولات ذات قوة نابضة وطاردة للأفراد، وذات خصائص ثقافية مشوشة ومضطربة.

2) يشعر الأفراد في هذا النوع من المجتمعات بالعجز وضعف المقاومة وقلة الحيلة في مواجهة العولمة وطغيانها وجبروتها.

3) تخلو حياة الأفراد اليومية في هذه المجتمعات من أي معنى، بسبب سيادة أنظمة اجتماعية جافة تفتقر إلى الحياة الديناميكية ونعمل على تفريغ حياة الأفراد اليومية من مغزاها ودلالاتها الاجتماعية الحميمة.

وقد لا تكون الأبعاد الاجتماعية السابقة للاتصال الإلكتروني والتأثيرات السلبية التي أحدثتها في المجتمع الغربي كما صورها "غيدنز" وغيره من الباحثين في هذا المجال موجودة في المجتمع العربي بهذه الحدة. ومع ذلك فالمجتمع العربي ليس في مأمن منها فانتشار الاتصال عبر الانترنت بشكل لافت للنظر بين الشباب في المجتمع العربي يفرض علينا أخذ الحيطة والحذر.

الفصل الثاني

الفصل الثاني: صور وآليات حماية منصات التواصل الاجتماعي من الاعتداء

- المبحث الأوّل: صور الاعتداء على الحياة الخاصة عبر منصات التواصل الاجتماعي
- المبحث الثاني: آليات حماية الحياة الخاصة من الاعتداء

أمام التقدم التكنولوجي، وغزو شبكة الانترنت لكافة مناحي الحياة ظهرت نوازع الشر لاستغلال هذا التقدم لتحقيق أغراض غير مشروعة، واستغلال شبكة الأنترنت فحولوها إلى مسرح لارتكاب الجرائم، فهده المخالفات التي ترتكب عبر شبكة الانترنت تسيء المسؤولية لمقدمي خدمات الإنترنت، وبما أن هذه الاعتداءات تنصب على الحياة الخاصة للأفراد وجب عنايتها بحماية خاصة ودرء جميع الاعتداءات، ومن هذا المنطلق يتوجب علينا توضيح المفاهيم المتعلقة بمسؤولية مقدمي خدمة الإنترنت، والحماية القانونية للحياة الخاصة على شبكات التواصل الاجتماعي للحد من الاعتداءات عليها وفقا للمباحث التالية:

المبحث الأوّل: صور الاعتداء على الحياة الخاصة عبر منصات التواصل الاجتماعي

المبحث الثاني: آليات حماية الحياة الخاصة من الاعتداء.

المبحث الأوّل: صور الاعتداء على الحياة الخاصة عبر منصات التواصل الاجتماعي

لقد اختلف اساليب ارتكاب الجرائم في ظل الثورة الرقمية لشبكات التواصل الاجتماعي، فعلى الرغم من وجود مزايا لهذه الشبكات إلا أنها ساهمت في ظهور طابع جديد من الجرائم، فانتقلت من الجرائم التقليدية إلى الجرائم المعلوماتية التي لم تعد منحصرة في السرقة والاحتيال المعلوماتي بل وصلت إلى جرائم من نوع أخر، يلجأ إليها المجرم المعلوماتي إلى تنفيذ رغباته الإجرامية في بيئة لا يحكمها القانون، بيئة أضحى الهدف الأساسي فيها المساس والاعتداء على الحياة الخاصة للأفراد، ومن أجل التفصيل والتوضيح ارتأينا البحث اكثر في صور الاعتداء على الحياة الخاصة على شبكات التواصل الاجتماعي والتي سنستعرضها فيما يلي :

المطلب الأول: الاعتداء على الشرف والاعتبار والصور وانتحال الهوية

الفرع الأول: الاعتداء على الشرف والاعتبار.

أولا) جريمة السب: السب هو الاعتداء على كرامة الغير أو خدش شرفه أو اعتباره "[15]، ولو في معرض شك واستفهام من دون بيان مادة معينة، وهو الإيذاء بالقول مما ينطوي على معنى التسفيه، والذم، والتحقير للمجني عليه عبر منصات التواصل الاجتماعي وتعتير خدشا لاعتباره "، وفي هذا الصدد نصت المادة 297 من ق ع على:" يعد سبا كل تعبير مشين أو عبارة تتضمن تحقيرا أو فنيا لا ينطوي على إسناد أية واقعة ". من الملاحظ في هذه المادة أن المشرع الجزائري جرم السب دفاعا عن الأفراد الذين تم المساس بشرفهم واعتبارهم على الرغم من أنها جريمة تقليدية

[15]) محمد صبحي اللحم، شرح قانون العقوبات الجزائري، القسم الخاص، ديوان المطبوعات الجامعية، 2000، ص104.

عكس ما نحن في صدد توضيحه لجريمة السب كإعتداء يتم على شبكات التواصل الاجتماعي وبالتالي فان النصوص التجريبية التقليدية قد تلائم إلى حد ما مع الجرائم المستحدثة التي تمس الحياة الخاصة للأفراد على شبكات التواصل الاجتماعي ولقد اقر المشرع الجزائري ركنين لجريمة السب، أولها التعبير المشين والبذيء الذي يكفي أن ينطوي التعبير على العنف أو أن يكون الكلام ماجنا أو بذيئا مثل سارق، فاسق، مجرم، سكير ... وقد يكون السب إما بالكلمات التي يفهم منها أنها تحط من قدر الإنسان، أو أن يكون السب عن طريق الحركات فتكون كل حركة من شأنها أن تصيب الإنسان في كرامته أو سمعته ، كما للسب وسائل تعبيرية قد تكون بالقول الشفوي أو الكتابة، وقد تكون هذه الأخيرة مطبوعة أو مخطوطة كما يدخل في نطاقها الرموز والرسوم والصور (بالأخص الرسوم الكاريكاتورية أما الركن الثاني فهو العلنية، وتتحقق العلنية بالقول أو الكتابة أو بالصور أو بالوسائل السمعية والبصرية أو بأية وسيلة الكترونية أو معلوماتية أو إعلامية أخرى، مما يستنتج من ذلك أن السب على شبكات التواصل الاجتماعي مجرم قانونا.[16]

ويعاقب على جريمة السب في قانون العقوبات بالحبس من خمسة أيام إلى ستة أشهر وغرامة مالية من 20,000 دج إلى 100.000 دج إذا كان السب موجه إلى شخص أو أشخاص بسبب انتمائهم أو مجموعتهم العرقية أو الدينية، وإذا كان السب موجه إلى فرد أو عدة افراد بالحبس من شهر إلى ثلاث أشهر وبذات الغرامة

[16]) مختاري كوثر، الإعتداء على الحياة الخاصة على شبكات التواصل الاجتماعي، مذكرة ماستر، كلية الحقوق، جامعة ورقلة، 2018، ص29.

ثانيا) جريمة القدف: يعرف القذف على أنه إسناد واقعة محددة تستوجب عقاب من تنسب إليه أو احتقاره إسنادا علنيا عمديا وتقترب جريمة القذف من جريمة السب التي تعرف على أنها خدش شرف شخص دون أن يتضمن ذلك إسنادا لواقعة معينة إليه، ولكنهما يختلفان في طبيعة القول أو الكتابة التي من شأنها خدش الاعتبار والشرف، ففي جريمة السب يسند المتهم إلى المجني عليه صفة أو عيبة كأنه يصفه بأنه "شان" أو عليه واقعة معينة مثل واقعة اختلاس او تريح.

وعرف المشرع الجزائري القذف في المادة 296 من قانون العقوبات بأنه: " يعد قذفا كل ادعاء بواقعة من شأنها المساس بشرف واعتبار الأشخاص او الهيئة المدعى عليها به او إسنادها إليهم أو إلى تلك"، أما قول القانون الفرنسي على جريمة القذف فمن أحكام قانون الصحافة فن أجل الحد من المتابعات الجزائية وإخضاعها للقيود الجزائية التي ينص عليها القانون، غير أنه هناك من ينتقد المشرع، على اعتبار أنه لم يفرق بين القذف الذي قد يرتكب في سياق العمل الصحفي والإعلامي وبين القذف الذي يرتكبه عامة الناس.[17]

كما اقر المشرع الجزائري لقيام جريمة القذف ثالث أركان، أولها الادعاء بواقعة شائنة أو إسنادها للغير فالادعاء يحمل معنى الرواية عن الغير أما الإسناد يفيد نسبة الأمر إلى الشخص معين بأي وسيلة من وسائل التعبير ، كما يجب أن يكون موضوع القذف يشمل واقعة محددة بأمر ايجابي أو سلبي يتصور حدوثه و يمكن إسناده إلى المجني عليه سواء حدث فعلا أو كان حدوثه ممكنا، كما يجب ان يكون شان الواقعة ان تسبب لضحية احتقارا عند أهل وطنه، ويتحقق الركن الثاني بالعلنية

[17]) لعلامة زهير، جرائم الصحافة في التشريع الجزائري- جريمة الذف من خلال شبكات التواصل الاجتماعي، مقال منشور، بدون سنة نشر، ص297.

ففي نص المادة 296 الأخير من ق ع في بداية الأمر ذكر الناشر عادة ليستدرك الفراغ بطريقة غير مباشرة إلى الحديث والصياح والتهديد والكتابة والمنشورات واللافتات واعادة نشره والإعلانات كوسائل لنشر الادعاء ، أما الركن الثالث فهو القصد الجنائي . في حين يعاقب القانون الجزائري على جريمة القذف بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر وبغرامة من 10.000 دج إلى 200.000 دج إذا كان القذف موجه للأفراد، أما إذا كان القذف موجه إلى شخص أو أكثر لانتماءاتهم الدينية أو العرقية أو المذهبية بالحبس من شهر إلى سنة وبذات الغرامة. [18]

الفرع الثاني: جرائم الابتزاز والتشهير

أولا) جريمة الابتزاز: هو كل فعل مبني على الاستخدام السيئ للأنترنت الهدف منه تحقيق غرض ما، يختلف هذاً الغرض من فرد إلى آخر حسب الظرً أو جنسيا وف المحيطة بكل واحد منهم، إما يكون الغرض ماديا أو معنويا كما يمكننا أن نحدد الابتزاز الإلكتروني على انه كل فعل يقوم به الفرد باستعمال تقنيات عالية الدقة في الإعلام الآلي وباستخدام شبكة الإنترنت وكذا البرامج التي تتيح للفرد محو آثاره بعدما يقوم بعملية الابتزاز من اجل تحقيق غاية معينة، حيث نشير هنا إلى اختلاف الغايات باختلاف الأفراد وباختلاف العوامل التي قد يتعرض لها هؤلاء الأفراد.[19]

وعليه فالابتزاز الإلكتروني هو عملية تهديد وترهيب بنشر صور او فيديوهات او تسريب معلومات سرية تخص الضحية مقابل دفع مبالغ مالية أو استغلال الضحية للقيام بأعمال غير مشروعة لصالح المبتزين، وعادة ما يتم تصيد الضحايا عن طريق البريد الإلكتروني أو مواقع التواصل الاجتماعي التي تستخدم من قبيل جميع

[18]) مختاري كوثر، مرجع سابق، ص 31.

[19]) سعد زيوش، ظاهرة الابتزاز الالكتروني وأساليب الوقاية منها - قراءة سوسيولوجيا وأراء نظرية، مقال منشور بمجلة العلوم الاجتماعية، العدد22، 2017، ص72.

الفئات العمرية نظرا لانتشارها الواسع واستخدمها الكبير من قبل جميع فئات المجتمع كما أن الابتزاز هر دخول غير مشروع عبر إحدى شبكات التواصل الاجتماعي أو وسائل الاعمال العامة بشخص ما لتهديده أو ابتزازه لحمله على القيام بفعل معين أو الامتناع عنه ولو كان القيام بهذا الفعل أو الامتناع عنه مشروعا فالابتزاز يعد جريمة أخلاقية. وسلوك مذموما وخسة نفس، قبل أن تكون محرمة شرعا، أما بخصوص نظرة الإسلام لموضوع الابتزاز الالكتروني، فهو يرى أنه يشكل، فبدا على حرية الشخص وارادته ومعلوم أن الشخص في الشرع محترم في نفسه وماله وعرضه وعقله ودينه، وهذه العمل هي ما يطلق عليها مقاصد الشريعة الإسلامية، والابتزاز حقيقة وواقعا يشكل مصادرة لحرية الإنسان في إحدى تلك المقاصد الخمسة. ويشكل خطرا يهدد أمن الإنسان في سمعته وعرضه أو ذاته وبدنه، وكل ذلك منهي عنه شرعا ، كما أن الابتزاز تطفل على خصوصية الناس واطلاع على عوراتهم ومصادرة لخصوصياتهم، والشرع الحنيف حرص كل الحرص على ستر عورات المسلمين وحفظ خصوصياتهم الشخصية بعيدا عن أعين الناس، وشرع لذلك تشريعات عديدة، منها : أحكام الاستئذان، والسلام ، والنظر وغض البصر ، واللباس، والدخول والخروج، ونحو ذلك، وفي المقابل نهى عن التجسس والاطلاع على العورات والدخول من غير استئذان ، إذ أن كل هذه الأحكام الشرعية عبارة عن سياج يعني الإنسان ويحيطه بمزيد من الحماية والأمن والخصوصية والستر ، خاصة مع توسع الناس في الاشتراك في شبكات التواصل الاجتماعي وانتشار تكنولوجيا الاتصال، ولا شك أن أي سلوك أو عمل يكسر هذه الحواجز أو يحاول اختراق هذا السياج فهو مدان في الشرع، بل، ويطبق عليه أحيانا مع تماديه حد الحرابة لإفساده في الأرض بهذا السلوك المشين له وعليه ومن خلال ما سبق يتضح أن الابتزاز

الالكتروني هو الضغط على شخص ما وتهديده للقيام بفعل ما فيكون تسليم أموال أو أسرار أو ممارسة الرذيلة أو شيئا آخر.[20]

ثانيا) جريمة التشهير: مصطلح التشهير مأخوذ من "شهره" ويقصد بذلك أعلنه وأذاع عنه السوء والأصل في تشهير الناس ببعضهم البعض بذكر عيوبهم ومثالبهم والتنقص منهم، إذا كان المشهر به بريئا مما يشاع عنه ويقال فيه.[21]

أصبح التشهير على شبكات التواصل الاجتماعي من الأفعال المواكبة لتكنولوجيا لبعض الأشخاص، إذ يقوم على فضح الأشخاص على المال مما يسبب لهم منقصة، ويجعل الناس ينفضون من حوله لزعزعة ثقتهم به، فتشيع لدى الطرف الأخر رغبة الانتقام في حين نجد أن سبب ذلك كله شيء تافه إما لتحقيق مصلحة معينة أو مجرد عبث يقوم به الجاني.

تتزايد حوادث التشهير على شبكات التواصل الاجتماعي بشكل مثير للقلق، فلقد وجد ضعفاء النفوس متنفسا لأحقادهم في ظل غياب ضوابط نظامية وجهات مسؤولة تتحكم في الظاهرة، كما يتميز التشهير على مواقع التواصل الاجتماعي بنوعين[22] :

1- التشهير المذموم: كان يشهر بشخص ما من خلال نشر أسرار حياته و أدق الأمور المتعلقة بسمعته وشرفه وكرامته على صفحات التواصل الاجتماعي

[20]) صلاح الدين دكداك، الحماية القانونية لضحايا الابتزاز الإلكتروني، مقال منشور بمجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، عدد28، 2017، ص288.

[21]) محمد نصر محمد، المسؤولية الجنائية للانتهاك الخصوصية المعلوماتية، ط1، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، جمهورية مصر، 2016، ص43.

[22]) أشرف بن عبد الله ضويحي، المساهمة في الجرائم المعلوماتية المتعلقة بالاعتداء الشخصي، مذكرة ماجستير في السياسة الشرعية، قسم السياسة الشرعية، المعهد العالي للقضاء، السعودية. 1429/1428، ص199.

2- التشهير المحمود: ويتمثل في التشهير بأصحاب الآراء المنحرفة والسلوك السيئ، وذلك لكشف حقيقتهم وتحذير الناس منهم على صفحات التواصل الاجتماعي.

كما اقر المشرع الجزائري في المادة 371 من ق ع ارتكاب جريمة التهديد بالتشهير، كل من تحصل بطريق التهديد كتابة أو شفاهه أو بالإفشاء أو نسبة أمور شائنة على أموال أو أوراق مالية أو على توقيع أو على المحررات عقود أو مستندات، وفي الأغلب ما ترتبط جريمة التشهير بجريمة الابتزاز، جريمة الاعتداء على الصورة و جريمة الاهانة وهو ذات الأمر الذي اشرنا له في جريمة الابتزاز، ومن الملاحظ أن جريمة التشهير من الجرائم التي تسللت إلى رواد شبكات التواصل الاجتماعي، ناهيك عن ارتباطها بجرائم أخرى، الأمر الذي أصبح يشكل انتهاكا على الحياة الخاصة ويثير قلقا لدى مستخدمي هده الشبكات في ظل غياب ضوابط نظامية، أين وجد الجناة متنفسا لأحقادهم ومرتعا لشهواتهم المريضة دون ردع أو خوف.

الفرع الثاني: الاعتداء على الحق في الصورة وانتحال الشخصية

أولا) الاعتداء على الحق في الصورة: ارتبط الحق في الخصوصية بحق الإنسان في الحرية، فلا يتطفل عليه متطفل فيما يرد الاحتفاظ به لنفسه، لذلك يفرض القانون واجبا على الغير مقتضاه عدم انتهاك كل ما يريد إطاحته بهالة من السرية والكتمان. ذلك ما عبر الفقيه الأمريكي "Aalan" – بحق – ان "الخصوصية في قلب الحرية في الدولة الحديثة" لذلك فقد استفد من المشرع الجزائري، وقد سبق في ذلك التشريع الفرنسي والمصري وتشريعات أخرى...، أهمية الحق في الخصوصية، وقرر بعض الأحكام التي تهدف إلى حماية هذا الحي من الاعتداءات التي قد تقع عليه ومن

ذلك على سبيل المثال الحق في الصورة. فأهداف المشرع بمقتضى القانون رقم 03-03 المؤرخ في 2006/12/20 المتضمن تعديل قانون العقوبات المادة 303 مكرر التي نصت على أنه: «يعاقب بالحبس من ستة (06) أشهر إلى ثلاث سنوات وبغرامة مالية من 50.000 دج إلي30.000دج كل من تعمد المساس بحرية الحياة الخاصة للأشخاص، بأية تقنية كانت وذلك بالتقاط أو تسجيل أو نقل صورة شخص في مكان خاص، بغير إذن صاحبها أو رضاه.

يعاقب على الشروع في ارتكاب الجنحة المنصوص عليها في هذه المادة بالعقوبات المقررة للجريمة التامة، ويضع الصفح حدا للمتابعة الجزائية.[23]

ثانيا) الحق في الصورة جزء من الحق في الحياة الخاصة

أخلط جانب من الفقه بين الحق في الصورة والحق في الحياة الخاصة، وجعل الأول جزء من الثاني، وسبب ذلك يرجع إلى التشابه الكبير بينهما، ويرجع أيضا إلى الحالات التي تعبر فيها الصورة عن الحياة الخاصة والتعدي على الأولى يؤدي حتما إلى التعدي على الثانية، فرأى هذا الجانب من الفقه أن الصورة تعبر عن الحياة الخاصة للإنسان، وهما يشكلان حقا واحدا، والصورة تعتبر العصر الدائم في الحياة الخاصة، فيمكن أن نجد إنسانا بدون حياة عاطفية أو حياة عائلية أو بدون أسرار، ولكن لا يمكن أن نجد إنسانا بدون صورة، وقد أيد القضاء الفرنسي هذا الاتجاه في العديد من أحكامه، حيث اعتبر استغلال الصورة الأعراض تجارية انتهاكا للحياة الخاصة، كما اعتبر تصوير شخص على فراش المرض انتهاكا للحياة الخاصة وانتقد هذا الرأي على أساس أن الحق في الصورة مستقل عن الحق في الحياة

[23]) شنة زواوي، الحماية القانونية للحق الشخص في صورته، مقال منشور بمجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد الثالث، 2015، ص361.

الخاصة، ومبرر ذلك أن هناك حالات يتم فيها التعدي على الحق في الصورة ولا يترتب عن ذلك انتهاك للحياة الخاصة، ومن بين هذه الحالات استغلال صورة شخصية شهيرة للدعاية التجارية الا ويتحقق معه التعدي على الحق في الحياة الخاصة، كون الصورة غير متاحة للجمهور ويرد عليها الحق في الإعلام الذي يجيز استعمالها كمادة إعلامية، ولكن إذا تم استعمالها لأغراض تجارية بدون إذن صاحبها، أو رضاه فإن ذلك يعد تعديا عليها.[24]

الفرع الثاني: انتحال الهوية

أولا) انتحال هوية الأفراد: إن تواجد الكثير من منصات التواصل الاجتماعي تمكن المستخدمين من إخفاء شخصيتهم، ولا شك أن اغلب من يخفون شخصيتهم هدفهم غير نبيل، قد يكون ذلك خوفا من مسائلة نظامية أو خوفا من تصرف غير لائق يقومون به، فالأفعال المشينة يحرص غالبية الأشخاص على إخفائها، تعتبر جرائم انتحال شخصية الآخرين من الجرائم القديمة إلا أن التنامي المتزايد لشبكة التواصل الاجتماعي أعطى المجرمين قدرة اكبر لجمع المعلومات الشخصية المطلوبة عن الضحية والاستفادة منها في ارتكاب جرائمهم فتنشر على شبكات التواصل الاجتماعي الكثير من الإعلانات المشبوهة التي تناسب الطمع الإنساني في محاولة للاستيلاء على معلومات من الضحية، فمثلا إعلان عن جائزة فخمة يكسبها من يساهم بمبلغ رمزي لجهة خيرية والذي يتطلب بطبيعة الحال الإفصاح عن بعض المعلومات كالاسم والعنوان والاهم رقم بطاقة الائتمان الخصم المبلغ الرمزي للجهة الخيرة في هذا المعلم يقع ضحيته العديد من مستخدمي شبكات التواصل الاجتماعي

[24]) رشيد شميشم، الحق في الصورة، مقال منشور بمجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد الخامس، العدد01، 2019، ص162.

أو الانترنت بصفة عامة، ويمكن أن يؤدي انتحال الشخصية إلى الاستيلاء على الرصيد البنكي او السحب من بطاقة الائتمان او حتى الإساءة إلى الضحية.[25]

ثانيا) انتحال هوية المواقع: مع أن هذا الأسلوب يعد حديثا نسبيا إلا أنه يعد الأشد خطورة. والأكثر صعوبة حيث يقوم الجاني بالاستيلاء على الموقع الإلكتروني بريده ويتم تحويل الاتصالات المختلفة، بالموقع الأصلي عليه، على أساس أن موقع الجاني الإلكتروني هو الموقع الأصلي من خلال البرامج المصممة لهذا الهدف، وبالتالي تصبح كافة المحررات والمعلومات المعلمة بهذا الموقع تحت سيطرة من قام بانتحال الموقع الإلكتروني.[26]

المطلب الثاني: الاطلاع على المراسلات والبيانات الشخصية

الفرع الأول: الاطلاع على المراسلات

تزداد الجرائم تعقيدا وخطورة على شبكات التواصل الاجتماعي لاعتدائها على الحياة الخاصة للأفراد، في ظل التخفي خلف ستار حرية التعبير، فيقوم الجاني باستغلال بيانات ومعلومات الأفراد أسوء استغلال إذ قوم بتداول هذه المعلومات والأسرار والمراسلات على شبكات التواصل والاعتداء عليها بالتنصت والتسجيل، وعلى هذا سنقوم بتوضيح المفاهيم كتالي:

أولا: الاطلاع على المراسلات

ثانيا: الاطلاع على البيانات الشخصية

[25]) طارق الأحمدي الطيبلي، الجرائم الإلكترونية عبر الإعلام الالكتروني، الندوة العلمية في الاعلام الالكتروني، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، 2015، ص4.

[26]) أيمن عبد الله فكري، الجرائم المعلوماتية- دراسة مقارنة- ط1، مكتبة القانون والإقتصاد، الرياض، 2014، ص450.

أولا): الاطلاع على المراسلات: إن الحق في سرية المراسلات يدخل أيضا في إطار حق الفرد في الخصوصية فالرسائل أيا كان نوعها تعتبر ترجمة مادية لأفكار شخصية أو لآراء خاصة لا يجوز لغير مصدرها ومن توجه إليه الاطلاع عليها وفي حالة الاطلاع عليها من قبل الغير يعتبر ذلك انتهاكا لحرمة المراسلات وبالتالي انتهاكا للحياة الخاصة، لأن الرسالة قد تكون مستودعا لسر الإنسان وخصوصياته .[27]ومن أخطر الجرائم التي تقع على الحياة الخاصة فيما يتم تداوله من معلومات وأسرار ومراسلات على شبكات التواصل الاجتماعي فالاعتداء فيها يكون عن طريق الاطلاع التنصت والتسجيل، أو نقل حديث صدر عن شخص أو مراسلة دون رضاه [2] في حين نجد أن بعض مستخدمي شبكات التواصل الاجتماعي يعتدون على اسرار الآخرين، فيقومون إما بتنصت أو تسجيل مكالمات أو محادثات خاصة ونشرها على عامة الناس أو على مستخدمي شبكات التواصل الاجتماعي، جاء في نص المادة 303 من ق ع كل التقاط أو تسجيل أو نقل المكالمات أو الأحاديث سواء كانت خاصة أو سرية بدون اذن صاحبها أو رضاه فهي تشكل مساسا بحربة الحياة الخاصة للأشخاص[1]. والحق في حماية الاتصالات والمراسلات من الاعتداء على سريتها يمتد ليشمل وسائل الاتصال الحديثة كلها التي قد تتم عن طريق النظام المعلوماتي، فالتنصت على المحادثات الخاصة التي تجري عبر شركة الانترنت أو الاطلاع على مضمون الرسائل الالكترونية التي يتم تبادلها عبر الشبكة أيضا سواء ثم ذلك بالحصول على كلمة السر الخاصة بالمستخدم او بالاعتراض على هذه الرسائل والاطلاع على

---

27) نهلا عبد القادر المومني، المرجع السابق، ص178.

2)محمد نصر محمد المرجع السابق، ص 41

مضمونها، فان ذلك كله يعد انتهاكا لحرمة الحياة الخاصة للأفراد الأمر الذي يستوجب العقاب والمساءلة القانونية[2]، كما راعى المشرع الجزائري سرية المراسلات في دستور 2016 في المادة

46 بقولها:" لا يجوز انتهاك حرمة حياة المواطن الخاصة، وحرمة شرفه ويحميها القانون، سرية المراسلات والاتصالات الخاصة بكل أشكالها مضمونة، لا يجوز بأي شكل المساس بهذه الحقوق دون أمر معلل من السلطة القضائية، ويعاقب القانون على انتهاك هذا الحكم، حماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات طابع شخصي حق أساسي يضمنه القانون ويعاقب على انتهاك التنصت هو الاستماع سرا إلى كلام له صفة الخصوصية وهو أعم من التجسس لأن التنصت يتم سرا وعلانية، أما التجسس فهو يتم سرا.

وتأخذ المراسلات صورا عديدة للاعتداء وهذا ما لجأ إليه المشرع الجزائري في العديد من النصوص القانونية وهي فض وإتلاف المراسلات: لقد نصت المادة 303 من ق ع على كل من يفض أو يتلف رسائل أو مراسلات موجهة إلى الغير وذلك بسوء نية ... ويتحقق فض المراسلات بفتحها من أجل قرأتها أو الاطلاع على مضمونها دون وجه حق، كما شدد المشرع الجزائري العقوبة على الموظف أو عون الدولة أو المستخدم أو المندوب المكلف بالبريد اذا قام بفض المراسلات أو سهل ذلك بحكم ارتباطها بمهنته ويتحقق الإتلاف عن طريق إعدام المراسلات لعدم وصولها إلى صاحبها وهذا ما نصت عليه المادة 137 من ق ع

تخريب وفتح وتحويل المراسلات: لقد نصت المادة 137 من ق ع على " كل موظف أو عون من أعوان الدولة أو مستخدم أو مندوب عن مصلحة للبريد يقوم بفض أو اختلاس أو إتلاف رسائل مسلمة إلى البريد أو يسهل فضها أو اختلاسها

أو إتلافها ... "وهذا ما أكدته المادة 127 من قانون البريد والمواصلات السلكية واللاسلكية، يعد تخريب الرسالة نوعا من الإتلاف، أما الفتح فيكون بفض محتوى الرسالة أما التحويل فهو نوع من الإخفاء سواء بتسليمها لشخص أخر أو عرقلة وصولها، لقد أخذ المشرع الجزائري في نص المادة 303 مكرر معيار خصوصية المحادثات ضابطا لا تتحقق دونه جريمة الاعتداء على الحياة الخاصة فالعبرة تكمن في طبيعة الواقعة أو المحادثة فالحماية القانونية تمت لشمل كل حديث سري أو خاص ولو كان في مكان عام[1]، يتحقق انتهاك سرية المراسلات بفعل الإفشاء، وهو الاطلاع الغير مضمون على المراسلة وإفشاء مضمونها للغير

ثانيا: جريمة افشاء سر المرسلات

الإفشاء، وهو الاطلاع الغير مضمون على المراسلة وإفشاء مفعولها للغير.

يتحقق انتهاك سرية المراسلات بفعل الإفشاء، وهو اطلاع الغير على بعضهم إلى المراسلة وافشاء مضمونها الشخص أخر أو نشرها على العامة على شبكات التواصل الاجتماعي، كما يعد السر من أهم الآداب في الشريعة الإسلامية التي يجب على كل شخص المحافظة عليها ومراعاة لخصوصيات الناس. [2] إن سرية المراسلات مصلحة هامة يجب أن يحرس الإنسان عليها ويحميها من أخطر الأمور المتواجدة على شبكة الانترنت وانتهاكا للحياة هي إفشاء السري من الأمور الخاصة.[28]

فمثل هذه الجريمة هي معلومات ذات طبيعة سرية والتي يشترط فيها أن تكون إما أسرارا رسمية أو أسرارا متعلقة ببعض المهن المؤتمنة التي تفرض الثقة كمحور اساسي لها (كمهنة الطب أو المحاماة) واختلف الفقهاء حول مدى دخول الحياة

---

[1]) نفس المرجع ص208.

2)سليم جلاد المرجع السابق ص118.

الوظيفية في إطار الحياة الخاصة [29] فهي تختلف عن إفشاء البيانات الاسمية[30]المتعلقة البيانات الشخصية، ومما نرى أن النصوص العقابية الخاصة بجريمة إفشاء الأسرار لا تتماشى مع حماية البيانات الاسمية فيترجم ضمان الحياة الخاصة لهذه الجريمة انعدام رضا الشخص المعني بتلك المعطيات، فلقيام الجريمة يجب الاطلاع من الغير على المعلومات دون ترخيص من الشخص المعني بتلك المعلومات، ذلك أن غياب الرضا يعد شرطا ضروريا لقيام هذه الجريمة .[31]

الفرع الثاني: الاطلاع على البيانات الشخصية

قد لا ينحصر الاعتداء على الحياة الخاصة للأفراد على الانتهاكات التي تطال كيانهم المادي فقط، بل يصل الحد إلى الانتهاكات المتعلقة بمعالجة واستخدام ونقل البيانات الشخصية بطرق غير مشروعة، فصور انتهاك الخصوصية في مجال البيانات الشخصية على شبكات التواصل الاجتماعي لا يتمتع بأمان كامل أو مطلق السرية، ومن هذه الجرائم جريمة الإفشاء الغير مشروع للبيانات الشخصية وإساءة استخدامها وجريمة الجمع والتخزين غير المشروع للبيانات الشخصية

أولا: جريمة الإفشاء الغير مشروع للبيانات الشخصية وإساءة استخدامها

ويقصد بفعل الإنشاء في نقل البيانات الشخصية من قبل المسيطر عليها لمعالجتها أو حفظها أو نقلها إلى شخص أخر أو جهة غير معنية، فجريمة إفشاء البيانات الشخصية يتطلب تحقيق نتيجة تتمثل بالمساس بالحياة الخاصة وشخصية

[29]) صفية بشاتن، المرجع السابق، ص723.
[30]) محمد امين شوابكة المرجع السابق ص60.
[31]) نويزي عبد العزيز، المرجع السابق، ص294.

الأفراد [32]ومن المتصور أن حدوث هذه الجريمة ناتج عن إهمال أو علم احتياط، كما أن قانون العقوبات الجزائري أشار إلى هذه الأفعال في نص المادة 394 مكرر2 من ق ع بقولها " يعاقب بالحبس.. كل من يقوم عمدا أو عن طريق الغش بها يأتي.... حيازة أو إفشاء أو نشر أو استعمال لأي غرض كان المعطيات المتحصل عليها من إحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا القسم

نلاحظ أن المشرع الجزائري جرم الإفشاء الغير مشروع للبيانات الشخصية وإساءة استخدامها بطرق تؤدي إلى انتهاك الحياة الخاصة للأفراد وتهدد استقرارهم، على الرغم من صعوبة التحكم في البيانات الشخصية إلا أنها تبقى عرضة للبحث ونبش فيها من قبل الآخرين [33]، فإفشاء مثل هذه المعلومات قد تكشف تلقائيا شخصية الإنسان الطبيعية والنفسانية [34].

ثانيا: جريمة الجمع والتخزين غير المشروع للبيانات الشخصية

لقد تم استخدام عدة مصطلحات لهذه الجريمة منها مثلا تعبيرات التسجيل والحفظ الغير مشروع للبيانات واستخدام مصطلح المعالجة الغير مشروعة وغيرها، أما عن أفعال الجمع والتخزين بصفة غير مشروعة قد يكون مصدرها أساليب الحصول على البيانات الشخصية ذات طبيعة حساسة [35]، فالعديد من شبكات التواصل الاجتماعي تتيح للمستخدمين القيام بعدة مهام مثل نشر الصور والفيديوهات ونشر المعلومات والبيانات الشخصية المتعلقة بالمستخدم ذاته أو غيره من المستخدمين كما تتيح الاطلاع على هذه البيانات و المعلومات بسهولة [36]ولعل من أبرز أفعال هذه الجريمة التوصل بطرق غير مشروعة إلى ملفات وبيانات تخص الأشخاص،

---

[32]) بولين انطونيوس أيوب، المرجع السابق، ص404.
[33]) *رضا هميسي، المرجع السابق، ص19.*
[34]) نعيم مغبغب، المرجع السابق، ص189.
[35]) *بولين أنطونيوس أيوب، المرجع السابق، ص393.*
[36]) رضا هميسي، المرجع السابق ص20

مراقبة أو التقاط رسائل أو حسابات تخص الأشخاص على شبكات التواصل الاجتماعي.

المبحث الثاني: آليات حماية الحياة الخاصة من الاعتداء.

رغم التدفق الكبير لخدمات الانترنت في دول العالم إلا أنه لا توجد قوانين فعالة تحمي الحياة الخاصة لمستخدمي شبكات التواصل الاجتماعي أو تحمي الحياة الخاصة من الجرائم الالكترونية بصفة عامة فعملية حماية الحياة الخاصة في البيئة الرقمية تحتاج إلى تضافر الجهود، كما تحتاج إلى وسائل وإجراءات تقنية للحد من الانتهاكات التي تقع عليها، فعاليات الحماية قد تكون تقنية وتنظيمية، وهو ما جاء في (المطلب الأول) وقد تكون حماية وطنية ودولية (المطلب الثاني).

المطلب الأول: الحماية التقنية والتنظيمية للحياة الخاصة من الاعتداء

تقوم التطبيقات التقنية للمعلومات والاتصالات على مستوى حماية الحياة الخاصة بتقنيات تعزيز الخصوصية وهي مجموعة من الأنظمة والتقنيات والاتصالات والمعلومات المتكاملة التي تحمي الخصوصية، وسيتم توضيح ذلك في الفرع الأول، وهناك مجموعة من الوسائل التنظيمية لحماية الحياة الخاصة وسنوضح ذلك في الفرع الثاني

الفرع الأول: وسائل التقنية للحماية الحياة الخاصة

في ظل النمو المتزايد في شبكة الانترنت الذي ظهرت فيه الاعتداءات على الحياة الخاصة كان لزاما على المتعاملين على هذه الشبكة تعميم تقنيات تساعد على حماية

الأمن وسرية المعلومات ومن هذه التقنيات وسائل التشفير، وبرامج التي تؤمن الغفلية.[37]

أولا: تقنية التشفير:

إن التشفير كمصطلح في حد ذاته ليس حديث العهد بل الكتابة المشفرة والرموز كانت منذ العصور القديمة، ولا يزال استعمال هذا المصطلح إلى حد الآن فالتشفير المعلوماتي هو إمكانية تخزين المعلومات الحساسة، أو نقلها بطريقة آمنة عبر الانترنت فلا يمكن قراءتها من أي شخص كان ما عدا الشخص المرسل له هذه البيانات[38].

أما التشفير كتقنية فهي في مقدمة الوسائل التي تسعى لحماية وأمن المعلومات على شبكة الأنترنت فتقنية التشفير لا تقتصر فقط على تأدية وظائف الحماية والسرية بل تتعد لتشمل وظائف أخري كالتحقيق من هوية مطلق الرسائل الإلكترونية والتأكيد من سلامتها، فحين تأمن هذه الوظائف يصبح هناك إمكانية تبادل البيانات الحساسة عبر شبكة الأنترنت بطرق مشروعة.[39]

ويعمل التشفير على خوارزميات أي دوال رياضية تستخدم لتشفير وفك التشفير، فهو يعمل مع كلمة السر من اجل تشفير العبارات والنصوص المقروءة، أما الأمن في البيانات المشفرة فهو يقوم على أمرين مهمين وهما قوه خوارزمية التشفير وسرية المفتاح وطوله.

[37]) بولين انطونيوس أيوب، الحماية القانونية للحياة الشخصية في مجال المعلومات، ط1، مشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2009، ص234.

[38]) بن سعيد صبرينة، حماية الحق في حرمة الحياة الخاصة في عهد التكنولوجيا، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة بسكرة،2017/2016، ص206.

[39]) بولين انطونيوس أيوب، مرجع سابق، ص228.

كما يمكن تقسم أنواع التشفير إلى نوعين إحداها تقنية التشفير الممثل التي تستخدم الرمز السري ذاته في تشفير الرسائل وفي فك تشفيرها، بمعنى أن نظام الكتابة المشفرة يعمل بمفتاح خصوصي واحد يمتلكه كل مرسل رسالة ومتلقيها، أما النوع الثاني لتقنية التشفير وهو التشفير الغير مماثل حيث ظهرت هذه التقنية في نهاية السبعينات وأثبتت نجاعتها في توفير امن الرسائل والبيانات الشخصية المتبادلة داخل الشبكات.[40]

إن استخدام تقنيات التشفير دفعت ببعض التنظيمات القانونية إلى إبراز ذاتها في توفير الحماية والأمن لمستخدميها بين إخضاعها إلى إجراءات رقابية صارمة تصل إلى حد الحظر كليا وبين إباحتها كليا، فمثلا استعمال تقنية التشفير في كندا والولايات المتحدة الأمريكية هو حر في الداخل لا يخضع إلى أية قيود لكن تم تصنيف منتج التشفير في خانة الذخائر الحربية بحيث يتطلب تصديرها ترخيصا من سلطة الولاية وكالة الأمن الوطنية، طبقا للقواعد الواردة في تنظيم الاتجار الدولي بالأسلحة، أما في الدول الأوربية نجد دولتين في الاتحاد الأوروبي ترخص نظام التشفير وهما بلجيكا وفرنسا.

بعد أن استعرضنا إلى أي مدى يمكن لتقنية التشفير أن تفي بالحاجات الرئيسية للأمن والسرية في شبكة الإنترنت، مقابل هذا هناك مخاوف عديدة إزاء إطلاق حرية استخدام أدوات التشفير إذا يمكن أن نهدد المصالح الأمنية لدول وتسهيل الجريمة المنظمة.

ثانيا: تقنية الغفلية:

[40]) بولين انطونيوس، مرجع، سابق، ص228.

غالبا ما تتوفر هذه التقنية لدى مورد خدمات الاتصال على شبكة الانترنت، وهي تقوم بمسح جميع العناصر المعرفة بأصحاب الرسائل الحقيقيين وارسالها إلى مقاصدها بعناوين مجهولة تسمح هذه التقنية بحماية الاتصالات في الشبكة بكل سرية وتجعلها مستترة، فعدد الأشخاص على شبكات التواصل الاجتماعي يقومون بحوارات ومداخلات تبقى موثقة ومحفوظة، بحيث يمكن لمن يشاء العثور على أسماء وعناوين ورسائل أشخاص بطريقة بحث بسيطة ففي هذه الحالات تكون للغفلية منافع ايجابية عديدة تنصب مباشرة لحماية الحياة الخاصة للفرد لاسيما حقه بحيث لا يتم المساس أو استغلال معلوماته الشخصية أو عائلته أو مسكنه أو بياناته دون رضاه وموافقته، فعلى الرغم من منافع أو ايجابيات هذه التقنية إلا أن هناك سلبيات خطيرة حينما يساء استعمالها فهي تسهل النشاطات الإجرامية والغير المشروعة على شبكة الأنترنت[41].

الفرع الثاني: الوسائل التنظيمية للحماية الحياة الخاصة.

نظرا للمخاطر التي تواجه مستخدمي الشبكات على حياتهم الخاصة دفع بهم إلى عدم الثقة في هذه الشبكات، فالواقع يتطلب وضع سياسة خاصة بشأن الخصوصية على شبكات التواصل الاجتماعي أمر ضروري لإعادة بناء الثقة بين المستخدمين وشبكة الانترنت، وتكون الحماية التنظيمية عن طريق التنظيم الذاتي.[42]

التنظيم الذاتي: لم يعد الأفراد وحدهم يهتمون بالخصوصية بل وصل الاهتمام إلى قطاعات الأعمال وأصبحت تأخذ بموضوع الحياة الخاصة على محمل الجد وأحيانا كعامل خطير يهدد أعمالها.

[41]) بولين انطونيوس ايوب، المرجع السابق، ص245.
[42]) نفس المرجع، ص259.

فالتنظيم الذاتي هو وسيلة قانونية تقوم على وضع مدونات سلوك ملزمة القطاع معين وفق رؤية هذا القطاع، فيلزم نفسه بما يخدمه، فهو مجموعة من القواعد والأعراف السلوكية المتكونة ضمن قطاعات مهنية وتجارية.[43]

ولا بد لنا أن نفرق في استعمال التنظيم الذاتي بين الدول النامية والدول المتقدمة لأن هناك ظروف خاصة وبيئات معينة قد تسمح بتطبيق النظام وقف لا تسمح بذلك فمثلا امريكا تترك مسألة المواصفات والمعايير التقنية للتنظيم الذاتي، في حين لا يتوفر هذا الإطار الدول النامية.[44]

إن النموذج الأمريكي للتعامل مع تقنية المعلومات دعا إلى تبني فكرة التنظيم الذاتي في حقول التجارة الإلكترونية ومعايير الخدمات التقنية وحماية البيانات وأمن المعلومات وغيرها.[45]

وللأسف الدول العربية لم تصل إلى تشريعات واضحة تضمن حماية خصوصية البيانات الرقمية عبر الشبكات في نظام التنظيم الذاتي، فمن نماذج التنظيم الذاتي على الصعيد العربي كإحدى أكبر الشركات المتوفرة على أنظمة الأمن المعلوماتي وحماية خصوصية المعلومات.[46]

المطلب الثاني الحماية الوطنية والدولية للحياة الخاصة من الاعتداء

إن الحق في الحياة الخاصة للفرد هو حقه في الاحتفاظ بالأسرار من المتعذر على العامة معرفتها إلا بإرادته لهذا أصبحت الحياة الخاصة محل اهتمام المنظمات

[43]) بن سعيد صبرينة، مرجع سابق، ص213.
[44]) بارق منتصر عبد الوهاب لامي، جريمة انتهاك الخصوصية عبر الوسائل الإلكترونية، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2017، ص65.
[45]) بولين أونطيوس ايوب، مرجع سابق، ص264.
[46]) مختاري كوثر، مرجع سابق، ص51.

العالمية والإقليمية، والتي أكدت على حماية الحياة الخاصة للأفراد من أخطار الاعتداء على شبكات التواصل الاجتماعي أو على البيانات الشخصية أي أنه انصب على حماية هذا الحق ضد أي اعتداء بغض النظر عن طبيعة هذا الاعتداء وتتعدد حماية هذا الحق بين حماية وطنية (الفرع الأول) وأخرى دولية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الحماية الوطنية للحياة الخاصة من الاعتداء.

إن لكل فرد الحق في المحافظة على سرية حياته الخاصة وعدم جعلها عرضة لأن تأكلها الألسنة، فيبقى دائما يلجئ للبحث عن الحماية لحقه في حياته الخاصة من كل انتهاك واعتداء.

وعلى هذا لجئ المشرع الجزائري في محاولة إلى تجريم بعض الأفعال الماسة بالاعتداء على الحياة الخاصة في قانون العقوبات في المادة 303 مكرر من قانون 06-23 تنص على أنه: "يعاقب بالحبس من ستة (6) أشهر إلى ثلاث (3) سنوات وبغرامة من 50.000 دج إلى 300.000 دج كل من تعمد المساس بالحياة الخاصة للأشخاص بأية تقنية كانت ذلك:

1) بالتقاط أو تسجيل أو نقل مكالمات أو أحاديث خاصة أو سرية، بغير إذن صاحبها أو رضاه.

2) بالتقاط أو تسجيل أو نقل الصورة شخص في مكان خاص، بغير اذن صاحبها أو رضاه يعاقب على الشروع في ارتكاب الجنحة المنصوص عليها في هذه المادة بالعقوبات ذاتها المقررة للجريمة التامة، يضع صفح الضحية حدا للمتابعة الجزائية وفي المادة 303 مكرر من ق ع نصت على ما يلي: "يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها في المادة السابقة كل من احتفظ أو وضع أو سمح بأن

توضع في متناول الجمهور أو الغير، أو استخدم بأية وسيلة كانت، التسجيلات أو الصور أو الوثائق المتحصل عليها بواسطة أحد الأفعال المنصوص عليها في المادة 303 مكرر من ق ع. وطبقا لهذه المواد فالمشرع الجزائري جرم الأفعال التي تمس بالحياة الخاصة كالاعتداء على حق الشخص في الصورة، والاعتداء على سرية المراسلات أو مساس بها بطرق غير مشروعة على شبكات التواصل الاجتماعي بصفة خاصة وعلى شبكة الانترنت بصفة عامة، أي أن كل شخص يمس بحرمة الحياة الخاصة لشخص أخر على شبكات التواصل الاجتماعي عن طريق التقاط صور وتسجيل مكالمات فانه يخضع لأحكام جريمة الاعتداء على حرمة الحياة الخاصة لشخص آخر على شبكات التواصل الاجتماعي، عن طريق التقاط صورة وتسجيل مكالمات فإنه يخضع لأحكام جريمة الاعتداء على حرمة الحياة الخاصة التي تستوجب التعويض عن الضرر الماس بهذا الحق بحسب طبيعته القانونية، وبما ان الحق في الحياة الخاصة من الحقوق الملازمة لشخصية فإن مجرد المساس به يستوجب التعويض دون الحاجة لإثبات الضرر،[47] وهذا ما قضت به الغرفة المدنية للمحكمة العليا الجزائرية عندما قضت بالتعويض عملا بأحكام المادة 7 من ق م كإحدى ضمانات حماية الحياة الخاصة على نشر صورة الشخص دون موافقته الصريحة عن طريق الكتابة، لأنه بمثابة انتهاك لحق من الحقوق الملازمة لشخصه حيث قدر القضاة التعويض المستحق عن الفعل الضار.[48]

[47]) بن حيدة محمد، حماية الحق في الحياة الخاصة في التشريع الجزائري، أطروحة دكتوراه، تخصص قانون، جامعة تلمسان، 2017/2016، ص250.

[48]) مجلة المحكمة العليا، القرار رقم575980 الصادر عن الغرفة المدنية للمحكمة العليا، العدد02، 2010، ص159.

ولقد واكب المشرع الجزائري القدر القليل في الحركة التشريعية لمكافحة الجرائم الالكترونية واستحدث نصوص تجريميه لقمع الاعتداء الوارد على المعلوماتية بموجب القانون رقم09-04 المتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال، نصت المادة 3 من ذات القانون مع مراعاة الأحكام القانونية التي تضمن سرية المراسلات والاتصالات، يمكن لمقتضيات حماية النظام العام أو المستلزمات التحريات او التحقيقات القضائية الجارية، وفقا للقواعد المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجزائية وفي هذا القانون، وضع ترتيبات تقنية لمراقبة الاتصالات الالكترونية وتجميع وتسجيل محتواها في حينها والقيام بإجراءات التفتيش والحجز داخل المنظومة المعلوماتية.

كما جاء القانون 09 – 04 المتضمن القانون المتضمن القواعد الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتها لتكريس إطار قانوني أكثر ملائمة وانسجام مع الخصوصية وخطورة الجرائم المتعلقة بها في البيئة الرقمية، كما كانت أغلب القواعد القانونية وقائية ترصد الاعتداءات في حين اقر المشرع الجزائري في الفصل الخامس من ذات القانون إنشاء هيئة وطنية للوقاية من الإجرام المتصل بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحته وتنشيط عملية المراقبة والوقاية من الجرائم المعلوماتية، ولقد سعت الجزائر إلى المصادقة على مشروع قانون متعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في معالجة البيانات ذات طابع شخصي، فاستحداث مثل هذه السلطة الوطنية لحماية المعطيات ذات طابع شخصي أمر في غاية الأهمية للحد من الفوضى التي سادت الأنظمة المعلوماتية والاستغلال الغير مشروع المعطيات الشخصية للأشخاص الطبيعيين، فهذه تعتبر خطوة ايجابية نحو حماية الحياة الخاصة للأفراد من الانتهاكات.

الفرع الثاني: الحماية الدولية للحياة الخاصة من الاعتداء

اولت منظمة الأمم المتحدة اهتماما بالحياة الخاصة توجهت جهودها لمواجهة التقدم التكنولوجي وحماية الأفراد وحرياتهم من خطر الاعتداء عليها بدأ بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة 1948 وقد تبلور في إطار حماية الحياة الخاصة من أخطار المعالجة الآلية البيانات الشخصية في نظم الكمبيوتر وبنوك المعلومات [49]، فظهرت هذه الجهود في مؤتمرات متخصصة بمسائل حقوق الإنسان والمتعلقة بالخصوصية في مؤتمر استكهولم 1967، ومؤتمر طهران 1968 فكان لهذه المؤتمرات أهمية بالغة في توجيه الاهتمام بمسائل حماية البيانات والخصوصية من مخاطر التقنية كما حظيت الحياة الخاصة بحماية مباشرة وصريحة بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان نصت المادة 12 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على ما يلي : لا ينبغي أن يتعرض احد للتدخل التعسفي في حياته الخاصية أو أسرته أو مسكنه أو مراسلاته أو لحملات على شرفه وبسمعته ولكل شخص الحق في حماية القانون من مثل هذا التدخل أو تلك الحملات ، وقد أضيفت الحماية القانونية الرسمية على هذا بموجب المادة 17 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تنص على: "لا ينبغي أن يتعرض لتدخل تعسفي أو غير قانوني في حياته الخاصية أو أسرته أو مسكنه أو مراسلاته ولا لأي حملات غير قانونية تمس شرقه وسمعته ، في هاذين النصين نرى أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يحمي الحياة الخاصة من التدخل التعسفي فقط، وليس

[49]) مختاري كوثر، مرجع سابق، ص54.

التدخل غير المشروع على الخصوصية[50]، أما في نظام الدول الأمريكية وجدت تدابير حماية الخصوصية ضمن أحكام الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان أدخلت حيز النفاذ في 1978 ، في المادة 11 نصت على : لا يجوز أن يتعرض احد لتدخل اعتباطي في حياته الخاصة أو في شؤون أسرته أو منزله أو مراسلاته، ولا أن يتعرض لاعتداءات غير مشروعة على شرفه أو سمعته , لكل إنسان الحق في أن يحميه القانون من مثل ذلك التدخل أو تلك الاعتداءات ' .

نرى أن هذه الأحكام تتشابه مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وتناولت محكمة البلدان الأمريكية العديد من القضايا التي تمس مسألة الخصوصية ومنها قضية ترستان دنسو ضد بانام تبين للمحكمة أنداك وجود انتهاك الخصوصية عندما نشر مسؤولون بالدولة تسجيلا لمحادثة خاصة سجلت من طرف خاص ونظرا لهذه الطبيعة التدخلية التي تنطوي على التنصت على المكالمات.

كما أن مسالة حماية البيانات الشخصية كانت موضع اهتمام مجلس أوروبا، وكان من نتائجها إصدار قرارات أولية بشأن حماية خصوصية المعلومات اعتبارا من مطلع السبعينات [51]، وترفقت الجهود مع منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، والتي كانت السياقة في وضع الأدلة الإرشادية دليل 1980، فوضع مجلس أوروبا اتفاقية عالمية بشان حماية البيانات من مخاطر المعالجة الآلية (اتفاقية 1981)، ففي الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان صاغت المادة 8 منها شروط تختلف عن تلك الموجودة في العهد الدولي والإعلان العالمي لحقوق الإنسان فنصت على ما يلي : " لكل إنسان حق احترام حياته الخاصة والعائلة ومراسلاته , لا يجوز لسلطة العامة أن

[50]) مختاري كوثر، مرجع سابق، ص54.
[51]) نفس المرجع، ص55.

تتعرض لهذا الحق إلا وفقا للقانون ... أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم. واعتبر أن تكييف الحق في هذه المادة أكثر ايجابية إذ يعتبر حقا في احترام خصوصية المرء وليس حق يستوجب الحماية من التدخلات.

تناولت المحكمة الأوروبية مسألة التدخل في الخصوصية على أساس المصالح الخاصة في عدد من القضايا، كما أنها وضعت منهجية واضحة إلى حد ما لتطبيق القيود على التدخل في الخصوصية وخاصة تلك المتعلقة بالتنصت على المكالمات وقررت المحكمة في عدد من أحكامها بان جمع المعلومات الشخصية ينطوي على قلق بشأن الحياة الخاصة [52]، ونادت بعض الدول الأوروبية لتوقيع اتفاق فيما بينهما يسمح بملاحقة الجرائم على شبكات الانترنت سنة2001 في بودابست واعتمدت هذه الاتفاقية معاهدة بودابست لمحاربة الإجرام على شبكات الأنترنت.[53]

أما عن الوطن العربي فرغم المبادرات تقنية المعلومات ورغم خطط العمل الإدارية والتقنية والقانونية وما أنجز من تشريعات في حقل التجارة الكترونية (كما في الأردن صدر قانون المعاملات الالكترونية المؤقت لعام 2001) من إقرار عدد من القوانين لعدد من الدول العربية، ووضع مشاريع في بقيتها لهذا الغرض كما في مصر والبحرين ولبنان، إلا أنه ليس ثمة قانون واحد عام لحماية البيانات الشخصية في الوطن العربي، كما أنه ليس ثمة قانون واحد عام لحرية الوصول للمعلومات.

[52]) توبي مندل، أندرو بوديفات وآخرون، دراسة استقصائية عالمية حول خصوصية الأنترنت وحرية التعبير، منظمة الأمم المتحدة لتربية والعلم والثقافة(اليونسكو)، 2012، ص57.

[53]) نعيم مغبغب، مخاطر المعلوماتية والأنترنت، ط2، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ص221.

خاتمة

هذا وبعد أن أنهينا بفضل الله وشكره من معالجة موضوع بحثنا " حماية الحق في الحياة الخاصة على منصات التواصل الاجتماعي" بالنظر لأنه من الموضوعات الحديثة بالنسبة للساحة القانونية. محاولين الالمام والتطرق الى جميع جوانب واشكاليات موضوع هذا البحث فقد ركزنا في دراستنا على حماية الحياة الخاصة عبر منصات التواصل الاجتماعي، وقد تطرقت دراستنا الى مظاهر هذه الاعتداءات التي تمس بالحياة الخاصة

ومن هذا المنطلق، قسمنا هذا البحث الى فصلين تناولنا في الفصل الأول تحديدا الإطار المفاهيمي للحياة الخاصة ومنصات التواصل الاجتماعي من خلال التطرق في المبحث الأول على ماهية الحياة الخاصة، وفي المبحث الثاني ماهية منصات التواصل الاجتماعي.

أما في الفصل الثاني فقد تناولنا صور واليات حماية منصات التواصل الاجتماعي من الاعتداء حيث أن المبحث الأول تطرقنا فيه الى صور الاعتداء على الحياة الخاصة عبر منصات التواصل الاجتماعي، والمبحث الثاني تطرقنا الى اليات حماية الحياة الخاصة من الاعتداء.

فاذا كانت الشبكات الاجتماعية تلعب دورا كبيرا في تعزيز العلاقات الاجتماعية بالنظر الى انها تمثل مجالا خصبا يمكن للمستخدم فيه أن يعبر عن أرائه من خلال التعليقات التي يقوم بها المستخدم عبر شبكات التواصل الاجتماعي، فهذه

الأخيرة تمثل الرابط الذي يتفاعل به مستخدمو الانترنت مع غيرهم في الفضاء الرقمي وهذا ما تناولناه في الفصل الاول.

وعلى الرغم من ذلك فان هذه المنصات الخاصة بالتواصل الاجتماعي تدمر الخصوصية لمستخدميها، حيث تقوم باستغلال المعلومات الشخصية والخاصة ومن خلال دراسة الفصل الثاني نرى أن أساليب ارتكاب الجرائم قد تطورت في عصر شبكات التواصل الاجتماعي التي أعطت طابعا جديدا من الجرائم يتم اللجوء اليها للاعتداء على الحياة الخاصة للأفراد تتمثل في الاعتداء على الشرف و الاعتبار والصور وانتحال الهوية مع توضيح كل جريمة وتبيان الحل القانوني لها كما تناول المبحث الثاني الوسائل التقنية التي أعدتها التطبيقات التقنية لتعزيز الخصوصية ومن هذه التقنيات وسائل التشفير و تقنية الغفلية وهاته التقنيات تساعد على حماية الامن وسرية المعلومات، وعلى هذا لجأ المشرع الجزائري تجريم الاعتداءات الماسة بالحياة الخاصة للأفراد المرتكبة في إطار شبكات التواصل الاجتماعي.

وقد خلصنا أن على المستخدمين لمواقع التواصل الاجتماعي أن يدركوا المشاكل التي تنجم عن هذه المواقع، حتى يمكنهم مواجهة أي اعتداء بشأن نشر الصور أو المعلومات المتعلقة بالحياة الخاصة بهم.

ومن خلال دراستنا لموضوع البحث نقدم بعض التوصيات

1. وضع قواعد فنية وقانونية لمعالجة البيانات على مواقع التواصل الاجتماعي بحيث تحافظ على خصوصية المستخدم.

2. يلزم اصدار قانون خاص بشأن حماية البيانات ذات الطابع الشخصي على غرار المشرع الفرنسي دون اغفال تحديد المقصود بهذه البيانات الشخصية وحقوق الشخص المعني بها وتحديد التزامات الشخص المسؤول عن معالجتها.

3. انشاء لجنة ينحصر دورها في السهر على تطبيق القانون على غرار اللجنة الوطنية الفرنسية للمعلوماتية والحريات.

4. ضرورة استمرار المحاكم القضائية في قبول الدعاوى المتعلقة بالاعتداء على البيانات الشخصية على مواقع التواصل الاجتماعي حتى يمكن للمستخدم أن يطالب بالتعويض عن الضرر المعلوماتي الناشئ عن الاعتداء على هذه البيانات.

5. تعزيز المعاونات الدولية لحماية الحياة الخاصة للاعتداءات الصادرة عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي عن طريق ابرام معاهدات واتفاقيات من أجل تفعيل القوانين الوطنية من أجل مواجهة الطابع العالمي لشبكة الانترنت.

6. ضرورة انشاء قسم لتلقي الشكاوى بشأن الاعتداء على البيانات الشخصية من أجل استخدامها في الأغراض الدعائية أو غيرها.

7. ضرورة عقد دورات تدريبية للقضاة من أجل التوعية بالمستجدات الحديثة على شبكة الانترنت.

قائمة المصادر والمراجع:

1. محمد محمد الدسوقي الشهاوي، الحماية الجنائية لحرمة الحياة الخاصة، أطروحة دكتوراه، جامعة القاهرة، من دون تاريخ نشر
2. عبد الرحمان خلفي، الحق في الحياة في الحياة الخاصة في التشريع العقابي الجزائري –دراسة تأصيلية تحليلية مقارنة–مقال منشور بمجلة البحوث والدراسات، مجلد8، عدد12، سنة 2011، الجزائر
3. حسام الدين كامل الأهواني، الحق في احترام الحياة الخاصة – الحق في الخصوصية –دراسة مقارنة، دار النهضة العربية، القاهرة مصر، د ط، سنة 1978،
4. أسامة عبد الله قايد، الحماية الجنائية للحياة الخاصة وبنوك المعلومات –دراسة مقارنة– دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، ط3، سنة 1994،
5. سارة مهناوي، الحماية الجنائية في حرمة الحياة الخاصة في التشريع الجزائري، مقال منشور بمجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة، المجلد5، العدد2، جامعة الجلفة، 2020
6. عبد القادر عميمر، تأثير تكنولوجيات المعلومات على الحق في الحياة الخاصة، مقال منشور بمجلة حوليات جامعة الجزائر1، مجلد34، العدد 01، الجزائر، 2020،

7. بيرك فارس حسين، حقوق الشخصية وحمايتها المدنية، دار الكتب القانونية، القاهرة، 2009،

8. ممدوح خليل بحر، حماية الحياة الخاصة في القانون الجنائي، دار النهضة العربية، القاهرة، 2011،

9. ، hugh،ravi guptaوسائل التواصل الاجتماعي وتأثيرها على المجتمع، ترجمة عاصم سيد عبد الفتاح ، المجموعة العربية للتدريب والنشر، سنة 2017،

10. نسيم بروني، وسائل التواصل الاجتماعي وتأثيرها على المراهقين، مقال منشور بمجلة العلوم الإنسانية لجامعة أم البواقي، مجلد5، عدد2، 2018

11. هلباوي، عبد الفتاح. الإعلام الإلكتروني ودوره في العالم الدولي. القاهرة، مكتبة وفاءالقانونية،2014

12. عثمان محمد الديلمي، مواقع التواصل الاجتماعي نظرة عن قرب، ط1، دار غيداء للنشر والتوزيع، الأردن، 2019،

13. ايناس مظفر، جميل المى عدنان، سماء عبد الرزاق، دراسة الاثار الايجابية لتطبيق الواتس أب" في العملية التعليمية، مقال منشور بمجلة مجلة كلية التربية للبنات، مجلد27، عدد 6، 2016

14. ابتسام دراجي، شبكات التواصل الاجتماعي: فضاء افتراضي للتواصل الإلكتروني، مقال منشور بمجلة الرسالة للدراسات الإعلامية، المجلد الأول، العدد الأول، 2017،

15. محمد صبحي اللحم، شرح قانون العقوبات الجزائري، القسم الخاص، ديوان المطبوعات الجامعية، 2000

16. مختاري كوثر، الاعتداء على الحياة الخاصة على شبكات التواصل الاجتماعي، مذكرة ماستر، كلية الحقوق، جامعة ورقلة، 2018

17. لعلامة زهير، جرائم الصحافة في التشريع الجزائري– جريمة القذف من خلال شبكات التواصل الاجتماعي، مقال منشور، بدون سنة نشر

18. سعد زيوش، ظاهرة الابتزاز الالكتروني وأساليب الوقاية منها – قراءة سوسيولوجيا وأراء نظرية، مقال منشور بمجلة العلوم الاجتماعية، العدد22، 2017

19. صلاح الدين دكداك، الحماية القانونية لضحايا الابتزاز الالكتروني، مقال منشور بمجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية،

20. محمد نصر محمد، المسؤولية الجنائية للانتهاك الخصوصية المعلوماتية، ط1، مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، جمهورية مصر، 2016

21. أشرف بن عبد الله ضويحي، المساهمة في الجرائم المعلوماتية المتعلقة بالاعتداء الشخصي، مذكرة ماجستير في السياسة الشرعية، قسم السياسة الشرعية، المعهد العالي للقضاء، السعودية. 1429/1428

22. شنة زواوي، الحماية القانونية للحق الشخص في صورته، مقال منشور بمجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد الثالث، 2015،

23. رشيد شميشم، الحق في الصورة، مقال منشور بمجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد الخامس، العدد01، 2019،

24. طارق الأحمدي الطيبلي، الجرائم الإلكترونية عبر الإعلام الالكتروني، الندوة العلمية في الاعلام الالكتروني، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، 2015، ص4.

25.) أيمن عبد الله فكري، الجرائم المعلوماتية– دراسة مقارنة– ط1، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض، 2014،

26.) بولين انطونيوس أيوب، الحماية القانونية للحياة الشخصية في مجال المعلومات، ط1، مشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2009،

27. بن سعيد صبرينة، حماية الحق في حرمة الحياة الخاصة في عهد التكنولوجيا، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة بسكرة،2017/2016،

28. بارق منتصر عبد الوهاب لامي، جريمة انتهاك الخصوصية عبر الوسائل الإلكترونية، رسالة ماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، 2017

29. بن حيدة محمد، حماية الحق في الحياة الخاصة في التشريع الجزائري، أطروحة دكتوراه، تخصص قانون، جامعة تلمسان، 2017/2016،

30. مجلة المحكمة العليا، القرار رقم575980 الصادر عن الغرفة المدنية للمحكمة العليا، العدد02، 2010،

31. توبي مندل، أندرو بوديفات وآخرون، دراسة استقصائية عالمية حول خصوصية الأنترنت وحرية التعبير، منظمة الأمم المتحدة لتربية والعلم والثقافة(اليونسكو)، 2012،

32. نعيم مغبغب، مخاطر المعلوماتية والأنترنت، ط2، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008

الفهرس

العناوين	الصفحة
مقدمة	1-5
الفصل الأول الإطار المفاهيمي للحياة الخاصة وشبكات التواصل الاجتماعي	6
المبحث الأول ماهية الحياة الخاصة	8
المطلب الأول مفهوم الحق في الحياة الخاصة	8
الفرع الأول تعريف الحياة الخاصة	8
الفرع الثاني الطبيعة القانونية للحق في الحياة الخاصة	11
المطلب الثاني ماهية منصات التواصل الاجتماعي	13
الفرع الأول تعريف منصات التواصل الاجتماعي	14
الفرع الثاني أنواع منصات التواصل الاجتماعي	17
المبحث الثاني خصائص ومزايا وعيوب منصات التواصل الاجتماعي	17
المطلب الأول خصائص منصات التواصل الاجتماعي	17
المطلب الثاني مزايا وعيوب منصات التواصل الاجتماعي	21
الفصل الثاني صور واليات حماية منصات التواصل الاجتماعي من الاعتداء	23
المبحث الأول صور الاعتداء على الحياة الخاصة عبر منصات التواصل الاجتماعي	25
المطلب الاول الاعتداء على الشرف والاعتبار والصور وانتحال الهوية	25

الفرع الأول الاعتداء على الشرف والاعتبار	25
الفرع الثاني جرائم الابتزاز والتشهير	28
الفرع الثالث الاعتداء على الحق في الصورة وانتحال الشخصية	30
المطلب الثاني الاطلاع على المراسلات والبيانات الشخصية	34
الفرع الأول الاطلاع على المراسلات	34
الفرع الثاني الاطلاع على البيانات الشخصية	38
المبحث الثاني اليات حماية الحياة الخاصة من الاعتداء	40
المطلب الأول الحماية التقنية والتنظيمية للحياة الخاصة	40
الفرع الأول وسائل التقنية لحماية الخاصة	40
الفرع الثاني الوسائل التنظيمية لحماية الحياة الخاصة	43
المطلب الثالث الحماية الدولية للحياة الخاصة من الاعتداء	44
الفرع الأول الحماية الوطنية للحياة الخاصة من الاعتداء	45
الفرع الثاني الحماية الدولية للحياة الخاصة من الاعتداء	48
خاتمة	51
قائمة المصادر والمراجع	54